الأمم المتحدة **A**/77/PV.83

المحاضر الرسمية



الدورة السابعة والسبعون

الجلسة العامة 83

الإثنين، 26 حزيران/يونيه 2023، الساعة 10/00

نيوبورك

السيد كوروشي (هنغاربا) الرئيس:

افتتحت الجلسة الساعة 10/00.

البند 132 من جدول الأعمال

المسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية

تقرير الأمين العام (A/77/910)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا للمادة 70 من النظام الداخلي للجمعية العامة، أعطى الكلمة الآن للسيد جورج أوكوث - أوبو، المستشار الخاص للأمين العام المعنى بالمسؤولية عن الحماية، للإدلاء ببيان باسم الأمين العام.

السيد أوكوث - أوبو (تكلم بالإنكليزية): يبعث الأمين العام باعتذاره وأطيب تمنياته بالتوفيق في مداولات اليوم، وقد طلب إلى أن أعرض تقريره (A/77/910).

قبل عرض التقرير، أود أن أشدد على أن هذه المناقشة للجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية موضعُ ترحيب كبير. فهي تتيح

لنا في كل عام، فرصة مؤثرة للتفكير في الالتزام السياسي والأخلاقي الأساسي الذي قطعه العالم قبل 18 عاما لضمان ألا تصيب عدوي الفظائع الجماعية البشرية مرة أخرى. ولكن، بينما تجري المناقشة اليوم، لا يزال عدد كبير جدا من المدنيين عالقين في حالات النزاع والعنف والانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان التي قد تشكل إبادة جماعية وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وتطهيرا عرقيا. لذلك، تظل المسؤولية عن الحماية مؤثرة وحتمية اليوم كما كانت عندما تعالت أصوات العالم في انسجام "لن يتكرر ذلك مطلقا" في مؤتمر القمة العالمي المعقود في عام 2005. كما نعلم، فإن حجر الزاوية في المسؤولية عن الحماية، الذي تم التأكيد عليه عدة مرات، هو المنع. وفي الوقت نفسه، ومن أجل صياغة وتقديم حلول فعالة لذلك الغرض، من الأهمية بمكان أن تُميز وتُفهم على النحو الواجب الأسباب الجذرية

وبستكشف التقربر العلاقة التي أقرَّ بأنها حاسمة منذ بداية وضع مفهوم المسؤولية عن الحماية - أي التقاطع بين التتمية والمسؤولية عن الحماية. استنادا إلى الغايات التأسيسية لأهداف التنمية المستدامة، يؤكد التقرير أنه يمكن للتنمية تهيئة الظروف المواتية للسلام المستدام والنمو

للجرائم الفظيعة ومخاطرها ومسبباتها ومضاعفتها.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، RoomAB-0601 (verbatimrecords@un.org). ومبيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة http://documents.un.org)



المنصف والحكم الخاضع للمساءلة، ومن ثم فهي تعزز آفاق تحقيق المقاصد والأهداف الأساسية التي اتفق من أجلها على المسؤولية عن الحماية. ومن ناحية أخرى، يبرز التقرير أنه في حالات التخلف والفقر وعدم المساواة المجتمعية، هناك عدد من العوامل التي يمكن أن تكون أسبابا جذرية، ومن ثم فهي تشير إلى عوامل الخطر، والدوافع لارتكاب الجرائم الفظيعة ومضاعفاتها – بما في ذلك انعدام الأمن الغذائي؛ وعوامل إجهاد قدرة المجتمع على الصمود؛ وفشل الحوكمة والمساءلة والفشل المؤسسي؛ والتمييز؛ وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان؛ والنزاع. تُدرس الطرق الخاصة التي تتجلى بها تلك المشاكل والمخاطر على الصعيدين الوطني والعالمي وفيما يتعلق بالأمم المتحدة. وفي تلك السياقات، تُقترح تدابير بحيث يمكن الاستفادة من التنمية لتجنب تلك المشاكل والمخاطر وتقليلها والقضاء عليها.

والأهم من ذلك، يدعو التقرير الدول على وجه الخصوص إلى الاعتراف الشامل بالتقاطع بين التنمية والمسؤولية عن الحماية، والالتزام السياسي وتولى مقاليد الأمور في ذلك الصدد في إطار نهج يشمل الحكومة بأسرها والاستفادة من السياسات والاستراتيجيات والبرامج الإنمائية عبر نطاق تقييم مخاطر الفظائع والإنذار المبكر والتأهب والاستجابة لتجنب هذه المخاطر والحوادث أو الحد منها أو التخفيف من حدتها. على وجه الخصوص، يدعو إلى إقامة شراكات وتعاون إنمائي ثنائي ومتعدد الأطراف، بما في ذلك فيما بين المؤسسات المالية الدولية، التي عندما تتغاضى عن أبعاد المسؤولية عن الحماية، لن تفشل فقط في تمييز المخاطر والأحداث الفظيعة والتصدي لها والاهتمام بها، بل قد تعمل على تمكينها. فيما يتعلق بالأمم المتحدة، يتطلع التقرير إلى مواصلة المداولات والجهود المتعلقة بدور التنمية في منع الجرائم الفظيعة وإسهام إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها ذات الصلة في جميع المجالات من الإنذار إلى الوقاية. في جميع تلك الجهود، يعترف تماما بإشراك المجتمع المدنى والطوائف الدينية والزعماء التقليديين ومجموعات الأقليات، بما في ذلك السكان الأصليون، والنساء، والأطفال، والشباب، ووسائط الإعلام، والجهات الفاعلة المحلية الأخرى، ويؤكد على ذلك.

ومن الواضح أن كل الأسئلة والتوصيات التي أثيرت بشأن التقاطع بين التنمية والمسؤولية عن الحماية لا تفسح المجال لتفسيرات سهلة أو استنتاجات بسيطة. بيد أن الأمر يتعلق بموضوع تتمتع فيه كل دولة بخبرة تاريخية وفي الوقت الحقيقي. لذلك، هناك الكثير مما يمكن تقاسمه، وسيكون من المهم الاستماع إلى الآراء والخبرات والتحديات والممارسات الجيدة وحتى الشواغل التي قد تكون لدى الدول بشأن تلك المسائل والمقترحات. هناك أيضا أمل في أن تشير هذه المناقشة إلى بعض مناطق الالتقاء الرئيسية بشأن الطريق إلى الأمام من أجل تحسين خطة التنمية وتعظيمها في سياق المسؤولية عن الحماية - وبعبارة أخرى، كيفية تحقيق الترابط الذي يوصى به التقرير بشكل عاجل. ستكون آراء الدول مهمة جدا لتحديد كيفية المضي قدما بالأفكار والأسئلة الواردة في التقرير أو الاستفادة منها فيما يتعلق بجداول الأعمال والمبادرات ذات الصلة، مثل تغير المناخ، وحقوق الإنسان، والحوكمة والمساءلة، وحل النزاعات، وبناء السلام، سواء داخل الأمم المتحدة أو في السياقات الإقليمية والوطنية الأخرى. سيكون من المهم للغاية أيضا الاستماع إلى آراء الدول الأعضاء حول المشهد الأوسع نطاقا للمسؤولية عن الحماية.

في بداية ملاحظاتي، أكدت أن هذه المناقشة السنوية تذكرنا بوجوب ألا نتنصل من التزامنا وواجبنا ومسؤوليتنا عن الحماية. وهو تذكير ينبغي أن يتكرر على نحو أكبر هذا العام، الذي يصادف الذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. إذ تعتمد حياة الملايين على إعطاء تلك المسؤولية معنى. فلنحفز اليوم، في سياق الصلة بين التنمية والمسؤولية عن الحماية، كل فكر وفكرة وطريق إلى الأمام من شأنها أن تنهض ببناء عالم أكثر ازدهارا يكون فيه الجميع متحررين من مخاطر وواقع الفظائع الجماعية.

إنني أتطلع إلى مناقشة ونقاش حيويين جدا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية على البيان الذي أدلى به باسم الأمين العام.

23-18349 2/34

السيد سيمونوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، التي تتألف من 55 دولة عضوا في الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، وتشترك في رئاستها هذا العام بوتسوانا وكرواتيا وكوستاريكا.

نود أن نشكر جورج أوكوث - أوبو، المكلف بولاية مسؤولية الحماية، على بيانه.

يصادف اليوم مطلع العام الرابع عشر الذي تتعقد فيه الجمعية العامة لمناقشة سبل تنفيذ المسؤولية عن الحماية، والمرة السادسة التي تقوم فيها بذلك في شكل مناقشة رسمية. ونود أن نشكر الأمين العام على تقريره المواضيعي الهام (A/77/910)، المعنون "التنمية والمسؤولية عن الحماية: الاعتراف بالمخاطر والدوافع الكامنة وراء الجرائم الفظيعة والتصدي لها". نعتقد أن هذه التقارير تسهم في تشكيل نظرة شاملة بشأن المسؤولية عن الحماية، ولكننا نود أن نشجع الأمين العام مرة أخرى على أن يدرج في تقاريره المقبلة تقييمات لتنفيذ التوصيات الواردة في التقارير السابقة، فضلا عن تحليل الاتجاهات فيما يتعلق بمخاطر الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي ومنعها، وفقا لما طلبناه في بياناتنا المشتركة السابقة.

يتيح تقرير هذا العام ومناقشة اليوم فرصة مهمة للدول الأعضاء لمناقشة كيفية سير منع الفظائع وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 جنبا إلى جنب، وكيف يمكن استخدام التعاون الإنمائي والمساعدة التقنية وبناء القدرات لمعالجة الأسباب الجذرية والتخفيف من العوامل الأخرى التي تزيد من مخاطر الجرائم الفظيعة. كثيرا ما يتسبب العنف والفظائع في أضرار سياسية واقتصادية واجتماعية شديدة، يشار إليها أحيانا بمسار التنمية في الاتجاه المعاكس. كما أنها تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات وتؤدي إلى تفاقم أوجه عدم المساواة القائمة. لذلك، يجب أن يكون منع الفظائع أولوية إنمائية عالمية، فضلا عن كونه واجبا أخلاقيا وسياسيا. إن تنفيذ السياسات التي تساعد على منع الفظائع لا يحسن احترام حقوق الإنسان فحسب، بل يعزز أيضا قدرة الدولة على التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

توفر خطة التنمية المستدامة لعام 2030 إطارا للتعاون العالمي لتحقيق مستقبل أفضل وأكثر استدامة، ويمكن أن تسهم بشكل كبير في جهود منع الفظائع. ويشكل التصدي لإخفاقات التنمية والحوكمة وبناء مجتمعات أكثر مرونة عنصرين حاسمين في جهود الدول لمنع الجرائم الفظيعة. بالمثل، فإن احترام سيادة القانون واحترام جميع حقوق الإنسان وحمايتها، دون تمييز، أمران حاسمان، في جملة أمور. إن المؤسسات الوطنية الشرعية والخاضعة للمساءلة والشاملة للجميع والحكم الرشيد وضمان وصول جميع السكان إلى العدالة هي أمور أساسية. ينبغي بذل هذه الجهود باتباع نهج يدعم التنوع والمساواة بين الجنسين ووجود مجتمع مدني قوي ووسائط إعلام تعددية. يمكن للقضاء على الفقر وتقديم المساعدة الإنمائية ودعم بناء القدرات والمؤسسات أن يعالج المظالم وعدم الاستقرار اللذين قد يدفعان إلى ارتكاب جرائم فظيعة.

ويتعين على الدول الأعضاء أن تكفل سعي المساعدة والبرامج الإنمائية إلى إفادة جميع المجتمعات وتعزيز قدرتها على الصمود في مواجهة الجرائم الفظيعة. إذ يمكن لتثبيط وسائل ارتكاب الفظائع الجماعية، بما في ذلك عن طريق وضع برامج فعالة لنزع السلاح والتصدي للتدفقات غير المشروعة للأسلحة وذخائرها والاتجار بها وتحويل وجهتها والاتجار بها، أن يؤدي دورا حاسما في المنع. لا يمكن تحقيق المنع الفعال للفظائع إلا إذا استجابت منظومة الأمم المتحدة بشكل كلي باستخدام جميع الأدوات والآليات المتاحة لها. يشمل ذلك التشاطر الفعال للمعلومات ذات الصلة من جانب جميع أجزاء الأمم المتحدة، التي يجري اتخاذ إجراءات بشأنها بعد ذلك. ستسهم زيادة التعاون فيما بين الإدارات، بما في ذلك الشراكات بين مكتب الأمم المتحدة المغني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، في تعزيز القدرة الجماعية للأمم المتحدة على منع الجرائم الفظيعة التي تفوق الوصف.

تنعقد مناقشة اليوم في وقت يواجه فيه العالم مستويات مفزعة من العنف والفظائع والتشريد، ولا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يستخدم كسلاح من أسلحة الحرب. بيد أنه على الرغم من الجهود

الوطنية والعالمية المبذولة لمنع تصاعد وتيرة النزاعات وحماية السكان، يوجد حاليا أكثر من 108 ملايين نازح جراء الاضطهاد والعنف والجرائم الوحشية. وهذا الرقم القياسي لا يدل على الإخفاقات في مجال المنع فحسب، بل يدل أيضا على عدم القدرة على تهيئة الظروف للسكان للعودة الطوعية إلى ديارهم بأمان وكرامة. ويبين أيضا الأسباب الداعية لأن تكون المسؤولية عن الحماية في صميم مهمتنا المشتركة من أجل تعزيز السلام والأمن وحقوق الإنسان والتنمية.

وفي هذا السياق، نود أن نؤكد من جديد دعمنا الكامل لمكتب الأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية. كما أكدنا في بياناتنا في مناقشات الجمعية العامة السابقة، فإننا نشجع المستشارين الخاصين للأمين العام المعنيين بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية على استخدام أدوارهم القيادية لتعزيز منع الفظائع والمسؤولية عن الحماية وتسليط الضوء على المخاطر في الأزمات المستمرة في جميع أنحاء العالم. ونحث المستشارين الخاصيين على تعزيز تلك الجهود ومشاطرة تحليلاتهما مع عموم أعضاء الأمم المتحدة وتقديم التقييمات والتوصيات اللازمة للإنذار المبكر بشأن كيفية منع الفظائع على نحو منتظم، بما في ذلك إلى مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان. نشجع أيضا المستشارين الخاصين على العمل مع جميع الجهات المعنية في منظومة الأمم المتحدة للتغلب على عقلية الانعزال والتصدي لمخاطر الفظائع بصورة كلية.

منذ عام 2005، أحرزت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء بش وأصحاب المصلحة الآخرون، بما في ذلك المجتمع المدني، تقدما كبيرا العقاب والنقاء في تفعيل التزامنا بالشراكة بالمسؤولية عن الحماية على المستويات في جميع أنح الوطنية والإقليمية والدولية. وقد نجحت الجهات الفاعلة الدولية والوطنية تبادل المعلوه في إنشاء أطر لتحديد المخاطر، ووضع آليات للإنذار المبكر، وتوضيح مجال المنع. مثبطات الجرائم الفظيعة، وإنشاء آليات مؤسسية جديدة.

وتتيح هذه المناقشة الرسمية السنوية للدول فرصة مهمة لتبادل الأوروبي بصفته مراقباً. الخبرات الوطنية وأفضل الممارسات والاستراتيجيات الفعالة لمنع السيد غونزاتو (الالفظائع. يمكن لخبرة الجهات الفاعلة في المجتمع المدني – بل ينبغي أن أتكار بالمراكزة والمراكزة وال

لها – أن تثري بشكل جوهري المناقشات فيما بين صانعي السياسات وصناع القرار، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، فيما يتعلق بمنع الفظائع والمسؤولية عن الحماية، لا سيما من خلال إدراج أصوات واحتياجات الجهات الفاعلة المحلية والمجتمعات التي تتأثر مباشرة بالفظائع المستمرة. نود أن نشكر المركز العالمي للمسؤولية عن الحماية على عمله القيم باعتباره أمانة الشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية ومجموعة الأصدقاء، في كل من نيوبورك وجنيف.

خلال السنوات القليلة الماضية، أطلق الأمين العام مبادرات مهمة مختلفة شاركت فيها مجموعة الأصدقاء مشاركة وثيقة، بما في ذلك الخطة الجديدة للسلام وخطتنا المشتركة (A/75/982). وإذ يتواصل وضع هذه الخطط، تود المجموعة أن تشير إلى أننا بصدد لحظات محورية بالنسبة للأمم المتحدة والدول الأعضاء لمواصلة النهوض بالمسؤولية عن الحماية وتعزيز جهود منع وقوع الفظائع. كما نجدد دعوتنا جميع أعضاء مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير للاستجابة لخطر ارتكاب فظائع جماعية ودرء ذلك الخطر والتصدي لتلك الجرائم ومواجهتها حال حدوثها، مع الأخذ في الاعتبار في هذا السياق مبادرات من قبيل مدونة قواعد السلوك التي وضعتها مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية والمبادرة الفرنسية – المكسيكية بشأن تقييد استخدام حق النقض في الحالات التي تُرتكب فيها فظائع جماعية.

وخلال المناقشة الرسمية اليوم، نتطلع إلى الاستماع لآراء الدول الأعضاء بشأن أفضل الممارسات المتبعة لإنهاء مناخ الإفلات من العقاب والتقاعس السائد حاليا فيما يتعلق بخطر وقوع الجرائم الفظيعة في جميع أنحاء العالم. فلنجعل مناقشة اليوم هذه تنكيرا بأهمية مواصلة تبادل المعلومات والحاجة إلى تعزيز جهودنا الفردية والجماعية في مجال المنع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الأوروبي بصفته مراقباً.

السيد غونزاتو (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. تؤيد هذا البيان

23-18349 4/34

البلدان المرشحة مقدونيا الشمالية والجبل الأسود وألبانيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا والبوسنة والهرسك، والبلد المرشح المحتمل جورجيا، فضلا عن أندورا.

يود الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن يشكروا الأمين العام على تقريره (A/77/910) والتوصيات الواردة فيه. نشكر أيضا المستشارين الخاصين المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية ومكتبيهما اللذين ندعم عملهما بنشاط على الصعيدين السياسي والمالى.

إذ نقترب من موعد مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة المزمع عقده في أيلول/سبتمبر، يقدم التقرير ملاحظات حسنة التوقيت وموضع ترحيب، مما يؤكد مدى أهمية التصدي لمخاطر الفظائع من أجل تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. لا يمكن أن يكون هناك سلام بدون تنمية مستدامة، ولا تنمية بدون سلام، ولا سلام ولا تنمية بدون حوكمة خاضعة للمساءلة وتمتع كامل وعلى قدم المساواة بحقوق الإنسان.

يؤيد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه تأييدا قويا الأمم المتحدة في هذا المجال، سواء في تفعيل مبدأ المسؤولية عن الحماية وتنفيذه أو في تحقيق خطة عام 2030. انسجاما مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي لا تزال خريطة الطريق العالمية المشتركة لمستقبل أفضل وأكثر استدامة، توفر خطتنا المشتركة (A/75/982)، بما في ذلك خطتها الجديدة الطموحة للسلام، فرصا رئيسية لتحقيق التغييرات التحويلية اللازمة لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشربن.

بينما نهدف إلى مواجهة التحديات العالمية وبناء مجتمعات أكثر مرونة، فإن تفعيل المسؤولية عن الحماية يتطلب معالجة الأسباب الكامنة التي توفر أرضا خصبة لتنامي التفكير الذي ينطوي على ارتكاب الفظائع. في الاتحاد الأوروبي، ومن خلال أدوات وسياسات مثل مجموعة أدوات منع الفظائع، نظام الإنذار المبكر ومشروع استكشاف الأفق وتمحيصاتنا لتحليل النزاعات، فإننا نعمل على تعزيز قدرتنا على تحديد علامات الإنذار المبكر ومعالجتها. بالإضافة إلى ذلك،

تساهم حواراتنا الثنائية بشأن حقوق الإنسان في التخفيف من مخاطر الفظائع من خلال تناول الديمقراطية وسيادة القانون، وعدم التمييز، ومنع التعذيب، وخطاب الكراهية، والمعلومات المضللة، على سبيل المثال لا الحصر. تسهم بعثاتنا المدنية في إطار السياسة المشتركة للأمن والدفاع أيضا في تحقيق تلك الغاية – على سبيل المثال، من خلال دعم إصلاح قطاع الأمن في العراق وجمهورية أفريقيا الوسطى ورصد الحالة على أرض الواقع في جنوب القوقاز.

وتؤكد الدروس المستفادة من تلك التجارب أهمية تكريس ما يكفي من الاهتمام والموارد للعمل المبكر والدبلوماسية الوقائية والحوار والوساطة. بالمثل، فإن العمل بشكل أفضل عبر الصلة بين العمل الإنساني والتتمية والسلام أمر أساسي لضمان الاتساق الاستراتيجي، وكسر الحلقات المفرغة للنزاع، وحماية المكاسب الإنمائية التي تحققت بشق الأنفس. في ذلك الصدد، يعد تحليل النزاعات الذي وضعه الاتحاد الأوروبي أداة قوية، إذ يجمع المعلومات من وفود الاتحاد الأوروبي ودوائر الاتحاد الأوروبي ذات الصلة العاملة في مجالات التتمية والسلام والأمن والشؤون الإنسانية وحقوق الإنسان، مما يساعد على كسر حالة العزلة وكفالة أن تكون برامجنا الإنمائية حساسة للنزاعات والفظائع وأن تتصدى لمخاطرها. نشجع الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها على الربط بين المسؤولية عن الحماية والتنمية من خلال المنع والنظر في الكشف عن علامات الإنذار المبكر لمخاطر الفظائع والاستجابة لها في خططها وبرامجها الإنمائية.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي تعزيز آليات الإنذار المبكر والمنع على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ويقف على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم في ذلك الصدد، وكذلك في تنفيذ الخطة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

إن منع الفظائع أمر لا بد منه. ومنع نشوب النزاعات العنيفة أمر أساسي لإنقاذ السكان من ويلات الحرب والمعاناة الناجمة عنها. ولكن إذا فشل المنع، وعندما يحدث ذلك، فيجب علينا أن نستجيب. يشدد الاتحاد الأوروبي، في ذلك الصدد، على مسؤولية مجلس الأمن

المتمثلة في التصرف في حالات الفظائع الجماعية، ويشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الانضمام إلى مدونة قواعد السلوك لفريق المساءلة والاتساق والشفافية والمبادرة الفرنسية – المكسيكية بشأن تقييد استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية.

في الختام، يدعو الاتحاد الأوروبي الأمين العام إلى أن يدرج في تقاريره المقبلة عن المسؤولية عن الحماية تحليلا للاتجاهات المتعلقة بمخاطر الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي ومنعها، فضلا عن متابعة منهجية لتنفيذ التوصيات المتعلقة بتدابير الاستجابة والتخفيف.

السيد بيريس أيستران (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): تتشرف جمهورية فنزويلا البوليفارية بأن تتكلم باسم مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة. في ذلك السياق، نؤكد من جديد، أولا وقبل كل شيء، التزام الدول الأعضاء الـ 20 في المجموعة باحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزها وحمايتها.

لذلك فإننا نعرب، تماشيا مع أحكام قوانيننا الوطنية، وكذلك مع التزاماتنا الدولية ذات الصلة، عن رفضنا القاطع لارتكاب الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والإبادة الجماعية، ونشدد في الوقت نفسه على الدور المحوري الذي تضطلع به الدول بوصفها ضامنة لسلامة سكانها وأمنهم ورفاههم.

تعتبر مجموعة الأصدقاء ميثاق الأمم المتحدة معلما بارزا ودليلا صادقا على الإيمان بأفضل ما لدى البشرية. إن مدونة قواعد السلوك التي تنظم العلاقات الدولية فيما بين الدول على مدى السنوات الهالماضية، استنادا إلى مبادئ خالدة، بالإضافة إلى كونها القاعدة الأساسية للقانون الدولى، لا تزال صالحة اليوم كما كانت في عام 1945.

لذلك، فإننا ندعو البلدان المجتمعة اليوم في الجمعية العامة إلى الدفاع عن المنظومة الدولية التي تشكل الأمم المتحدة محورها، فضلا عن النظام الدولي الذي يرتكز على القانون الدولي والمعايير الأساسية للعلاقات الدولية، التي تستند بدورها إلى المقاصد والمبادئ المكرسة في

ميثاق الأمم المتحدة. في ذلك السياق، نرى أيضا أن ضمان الامتثال والالتزام الصارم بنص وروح ميثاق الأمم المتحدة من الأمور الأساسية لكفالة تحقيق الركائز الثلاث لمنظمتنا، وكذلك لإحراز التقدم نحو إيجاد عالم أكثر سلاما وازدهارا، ونظام عالمي عادل ومنصف حقا.

وفي هذا السياق، نود الإعراب عن قلقنا البالغ إزاء التهديدات الحالية والمتنامية التي يتعرض لها ميثاق الأمم المتحدة. وهي تشمل على سبيل المثال، محاولات تعزيز أو تطوير مفاهيم غير توافقية ومثيرة للجدل، مثل المسؤولية عن الحماية، من بين أمور أخرى كثيرة. وهذه النهج – مقترنة، في جملة أمور، باللجوء المتزايد إلى النزعة الانفرادية، والادعاءات بعدم وجود استثنائية، ومحاولات تجاهل المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة أو حتى الاستعاضة عنها بمجموعة جديدة مما يسمى بالقواعد التي أقل ما يقال عنها إنها لا تزال مجهولة – تهدد بتقويض تعددية الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة قاطبة.

لقد كرس اهتمام كبير لأهمية المنع في إطار الجمعية العامة والأجهزة الرئيسية الأخرى لمنظمتنا. وبمجرد التوقيع على ميثاقها التأسيسي، التزمنا نحن الدول الأعضاء، في جملة أمور، بإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب، وتعزيز التقدم الاجتماعي وضمان احترام حقوق الإنسان الأساسية. في هذا الصدد، ينبغي ألا يعارض أحد المثل الأعلى المتمثل في منع نشوب النزاعات وارتكاب الجرائم الخطيرة بموجب القانون الدولي.

وتعتقد مجموعة الأصدقاء أن الميثاق معلم مهم ودليل حقيقي على الإيمان بأفضل ما لدى البشرية. كما أن أحكام الميثاق، الملزمة قانونا لجميع الموقعين عليه، تتضمن أيضا مجموعة من المبادئ الأساسية لإدارة علاقاتنا الدولية، التي اتفقنا عليها جميعا طواعية، وهي المساواة في السيادة بين الدول، وحق الشعوب في تقرير المصير، والامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الاستقلال السياسي لأي دولة، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

لذلك، لا يمكن لمجموعة الأصدقاء أن تبالغ مهما قالت في التشديد على ضرورة أن تحترم جهود الإنذار المبكر والمنع احتراما

23-18349 6/34

كاملا كل مبدأ من المبادئ المكرسة في الميثاق، فضلا عن قواعد القانون الدولي. وفي ذلك السياق، نعتقد أنه بدلا من الضغط من أجل اتباع نهج مثيرة للجدل والانقسام يمكن أن تزيد من حدة التوترات وانعدام الثقة في جميع أنحاء العالم، يتعين على المجتمع الدولي أن يستفيد بقدر أكبر من الأدوات التي توفرها تعددية الأطراف والدبلوماسية من أجل التسوية السلمية للنزاعات، وفقا لأحكام الفصل السادس من الميثاق، من أجل التصدي بشكل جماعي للتحديات المشتركة التي نواجهها جميعا كمجتمع عالمي ذي مستقبل مشترك.

ربما كان لمفهوم المسؤولية عن الحماية ذات مرة نوايا إيثارية بحتة. ومع ذلك، فقد أظهر لنا الزمن ومجرى التاريخ العواقب الوخيمة التي يمكن أن تترتب عنه عندما يتم التذرع به بشكل انتقائي، ولا سيما في البلدان ذات الموارد الطبيعية الهائلة، وسنظل نرى المزيد من آثاره السلبية مع استمرار استخدامه – أو بالأحرى إساءة استخدامه – لتعزيز وتبرير أهداف تدخلية، تتستر بستار المبادرات الإنسانية، التي لا تتوافق بأي حال من الأحوال مع نواياها المزعومة. علاوة على ذلك، فإن مناقشة تعريف هذا المفهوم ونطاقه، وهو مفهوم مسيس إلى حد كبير وأثار أيضا شواغل خطيرة ومشروعة لعدد كبير من الدول، لا تزال معلقة في سياق الحاجة إلى عملية حكومية دولية شفافة وشاملة للجميع.

وبعد مرور 20 عاما تقريبا على اعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، لا تزال الشكوك قائمة ولا تزال هناك أسئلة كثيرة دون إجابة، لا سيما أسئلة الدول النامية. فعلى سبيل المثال، إذا كان المفهوم يهدف حقا إلى حماية الناس، فلماذا لا يهدف أولا إلى تشجيع وتعزيز التضامن والتعاون الدوليين في مكافحة الفقر والجوع وعدم المساواة؟ ولماذا لا نبدأ بمعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات؟ ولماذا لا نركز على الحوار والتفاوض والتسامح والتفاهم والاحترام المتبادل؟ ولماذا لا ندعو بشكل جماعي إلى إنهاء التطبيق غير القانوني للتدابير القسرية الانفرادية؟ ولماذا لا ندعو إلى المساءلة عن الجرائم المتعددة التي ترتكب يوميا في دولة فلسطين؟

إن عدم الإجابة على هذه الأسئلة - وفي كثير من الحالات الصمت المطبق - في مواجهة هذه الشكوك والشواغل هو ما يدل

على أن المسؤولية عن الحماية مثقلة بالمعايير المزدوجة وأن المفهوم على ما يبدو لا يخدم سوى أهداف ذات طابع مشكوك فيها تروج لها حكومات معينة، هدفها الوحيد هو الحفاظ على هيمنتها من خلال، من بين أمور أخرى، اتباع الممارسات الاستعمارية الجديدة، بما في ذلك استخدام حقوق الإنسان والاقتصاد والنظام المالي الدولي كسلاح، ولا سيما على حساب الدول ذات السيادة التي قررت بحرية التحكم في مصيرها والبقاء مستقلة سياسيا. لذلك، وبالنظر إلى إمكانية بدء مشاورات بشأن الخطة الجديدة للسلام، نعتقد أن من الضروري الامتناع عن إدراج عناصر مثيرة للجدل، بما في ذلك الأفكار أو المفاهيم التي لم يتم الاتفاق عليها دوليا، مثل المسؤولية عن الحماية.

واستنادا إلى النقاط التي أثرتها، أود أن أختتم بياني بالتأكيد من جديد على التزامنا بالحفاظ على سيادة الميثاق وصلاحيته وتعزيزهما والدفاع عنهما، بينما ندعو أيضا جميع أعضاء المجتمع الدولي المسؤولين إلى الكف عن الانخراط في الممارسات التي ذكرتها؛ وفي نهاية المطاف، تعزيز التعاون المربح للكل والالتزام بحسن نية من أجل الوفاء بقعالية بتطلعاتنا نحن شعوب الأمم المتحدة.

السيدة ديم لا بيل (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): تؤيد فرنسا البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي، ويشرفني أن أدلى بالبيان التالي بالنيابة عن المكسيك وفرنسا.

ونرحب بتقرير الأمين العام (A/77/910) ونؤكد الدعم لمستشاريه الخاصين المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية.

في عام 2005، أكدنا بالإجماع من جديد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي. وتلك المسؤولية ليست مسألة إرادة سياسية، بل هي بالأحرى التزام أساسي يقع على عاتق الدول ذات السيادة بموجب القانون الدولي. لا تزال أولويتنا الجماعية تنفيذ الالتزامات السياسية التي تقوم عليها المسؤولية عن الحماية، مع الاحترام الكامل للقانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة. يجب أن يظل منع الفظائع الجماعية أولوية عليا لمنظومة الأمم المتحدة. في

ذلك الصدد، تغتنم فرنسا والمكسيك هذه الفرصة لتسليط الضوء على أربع نقاط رئيسية.

أولا، إن الفظائع الجماعية لا تقع تلقائيا، بل هي نتيجة لالتقاء العنف التدريجي والعوامل الهيكلية والديناميات السياسية. وهناك دوافع واضحة تستند بشكل كبير إلى السياقات الاقتصادية والاجتماعية وحقوق الإنسان والنزاعات المسلحة وتؤدي إلى تفاقم النزاعات وزيادة خطر الجرائم الفظيعة. لذلك، يجب أن تعترف الجهود الرامية إلى منع الفظائع الجماعية بشكل فعال بأن التنمية المستدامة لديها القدرة على التخفيف من أوجه الضعف المتعددة الأبعاد الناجمة عن الأزمات المتداخلة والهشاشة والاستبعاد المنهجي. إن منع الجرائم الفظيعة الأربع التي تشملها المسؤولية عن الحماية يستلزم معالجة شواغل التنمية المستدامة عند تفعيل الركيزتين الأولى والثانية للمفهوم. تستلزم معالجة الأسباب الجذرية اتباع نهج يركز على المنع ويستند إلى الطابع التكاملي والتآزري لحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة.

ثانيا، يجب دعم المنع والاستجابة بنظام فعال متعدد الأطراف. وبجب ألا يستخدم حق النقض بهدف شل قدرة مجلس الأمن بولايته المتمثلة في صون السلام والأمن الدوليين. وبتلك الروح أطلقت في عام 2015 المبادرة الفرنسية - المكسيكية للتوصل إلى اتفاق طوعي وجماعي لتعليق استخدام حق النقض في المجلس في حالة وقوع فظائع جماعية - وتؤيدها الآن 106 دول. إن المبادرة تقضى على جوهر التقاعس عن العمل. ونقترح أن يتعهد الأعضاء الخمسة الدائمون في المجلس بعدم استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية عندما ترتكب جرائم إبادة جماعية أو جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب على نطاق واسع، بغية تمكين المجلس من اتخاذ إجراءات فعالة. لقد حان الوقت لنرفع أصواتنا، نظرا لما نواجهه من أوقات صعبة حيث تتعرض تعددية الأطراف والقانون الدولي للاختبار. وبتقيد النهج الطوعي تقيدا صارما بصلاحيات مجلس الأمن وأعضائه، ولا يقتضى تنقيح الميثاق؛ بل يتطلب التزاما سياسيا. لذلك، نغتنم هذه الفرصة لندعو جميع الدول التي لم تنضم إلى المبادرة بعد إلى القيام بذلك، ولا سيما الدول الدائمة العضوية الأخرى والدول المنتخبة في مجلس الأمن.

ثالثا، إن المساءلة حيوية لمنع الفظائع وضرورية لتوفير قدر من العدالة للضحايا. ويشكل الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان عامل خطر كبير لارتكاب الفظائع ويشل سيادة القانون والأهداف الإنمائية. ونجدد دعوتنا الدول الأعضاء إلى دعم المحكمة الجنائية الدولية والتعاون معها، وكذلك مع بعثات تقصي الحقائق ولجان التحقيق، بغية تعزيز آليات المساءلة وتبادل أفضل الممارسات. ونؤكد من جديد أيضا دعمنا للعملية الجارية نحو اعتماد اتفاقية لمنع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والمعاقبة عليها. ندعو الدول التي لم تنضم بعد إلى الصكوك الدولية الرئيسية إلى أن تفعل ذلك، وهي تشمل صكوك حقوق الإنسان، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

رابعا، منع الفظائع الجماعية يستلزم إزالة القدرة على ارتكابها. ويشمل ذلك التصدي للتدفقات والتجارة غير المشروعين للأسلحة الصغيرة وذخائرها بغية منع مرتكبيها من تكديس وسائل ارتكاب الفظائع. كما أن التقيد بإجراءات حظر الأسلحة التي تفرضها الأمم المتحدة أمر حاسم في ذلك الصدد.

تعترف المكسيك وفرنسا بالجهود المبذولة لتفعيل مفهوم المسؤولية عن الحماية. وتكتسي المناقشة العامة الرسمية التي نجريها اليوم أهمية كبيرة لمناقشة وتعميق فهمنا المشترك للصلات بين منع الفظائع والتنمية المستدامة. إذ تشدد على الحاجة إلى ضمان أن تكون استراتيجيات التنمية المستدامة مستنيرة بطريقة تدعم المرونة الاجتماعية وتكفل ألا تؤدي إلى تفاقم مخاطر الفظائع. ورسالة اليوم واضحة: لا يمكن أن تتحقق التنمية المستدامة من دون سلام، وأنّ السلام لا يمكن أن يعمّ من دون تنمية مستدامة.

وفي الختام، أود أن أشدد على أنه لا توجد مسؤولية أعلى من المسؤولية عن حماية سكاننا. فنحن مدينون لهم ولأنفسنا وللأمم المتحدة بأن نبرهن على قدرتنا على النهوض بمسؤولياتنا.

السيد بيلديغوفيتش (لاتفيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالمم بلدان الشمال الأوروبي وبلدان بحر البلطيق الثمانية، وهي إستونيا وآيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا وليتوانيا والنرويج وبلدي، لاتفيا.

23-18349 8/34

نود أن نضم ضوتنا إلى أصوات من شكروا الأمين العام على للمسؤولية عن الحماية و تقريره المواضيعي الخامس عشر المعنون "التنمية والمسؤولية عن الفظائع أو ترتكب جرائم الحماية: الاعتراف بالمخاطر والدوافع الكامنة وراء الجرائم الفظيعة إلى إعداد وتشاطر تحديا والتصدي لها" (A/77/910). ونؤيد توصياته تأييدا كاملا، بما في الفظيعة الجديدة وعلاماد ذلك التوصية بمواصلة المداولات بشأن دور التنمية في منع الإبادة العملية على زيادة فهمنا لا الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد نحو أنجع إلى إجراءات الإنسانية. سنتشاطر التقرير مع الجهات الفاعلة في مجال التنمية في علوة على ذلك، علاوة المعلية المعارسة العملية.

ونرحب بفرصة اليوم لمناقشة التقرير الجديد عن المسؤولية عن الحماية مع مستشار الأمم المتحدة الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية. نشدد على أهمية الحضور المنتظم للمستشار الخاص في نيويورك للمساعدة في النهوض بتنفيذ المسؤولية عن الحماية، بالتعاون مع الدول الأعضاء والأمانة العامة.

بينما نجتاز تعقيدات عالم سريع التغير، نؤكد من جديد التزامنا بالمبدأ الأساسي للمسؤولية عن الحماية. اليوم، لا تزال النزاعات العنيفة والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان تعصف بجميع أنحاء العالم، بما في ذلك في شكل حرب عدوانية لا مبرر لها يشنها الاتحاد الروسي ضد دولة عضو زميلة في الأمم المتحدة. إننا نشهد كل يوم معاناة المدنيين الأبرياء الذين يتوقون إلى السلام ويواجهون الفظائع. وبوصفنا أعضاء في الأمم المتحدة، تقع على عاتقنا مسؤولية مشتركة عن منع أعمال الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والتصدي لها. وفي مثل هذه الأوقات تتطلب المسؤولية عن الحماية اهتمامنا ومساهماتنا النشطة وتصميمنا الذي لا يتزعزع.

وندعو المستشارين الخاصّين المعنيين بالمسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية ومكتبهما المشترك إلى وضع وتبادل توصيات عملية بشأن منع الفظائع تزود الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة بمشورة ملموسة وعملية وحسنة التوقيت بشأن كيفية التنفيذ الأفضل

للمسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية عندما تظهر مخاطر الفظائع أو ترتكب جرائم فظيعة في بلدان محددة. كما ندعو المكتب إلى إعداد وتشاطر تحديثات منتظمة بشأن الأسباب الجذرية للجرائم الفظيعة الجديدة وعلامات الإنذار المبكر بوقوعها. ستساعد الأمثلة العملية على زيادة فهمنا لكيفية تحويل مبدأ المسؤولية عن الحماية على نحو أنجع إلى إجراءات ملموسة، وستوفر فرصا جديدة للتعاون ومنع وقوعها في المقام الأول.

علاوة على ذلك، يجب أن نعترف بالدور الحيوي للمنظمات الإقليمية في تنفيذ الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية. فالتعاون الإقليمي يمكن أن يسهم في الإنذار المبكر الفعال والاستجابة السريعة وجهود تحقيق الاستقرار الطويلة الأجل بغية المساعدة على منع وقوع فظائع جديدة. يجب على الدول الأعضاء أن تعمل يدا بيد مع الهيئات الإقليمية لمعالجة التوصيات الواردة في التقرير.

أخيرا، وإذ نستشرف آفاق المستقبل، نغتتم هذه الفرصة للتأكيد على أهمية إجراء تقييم تطلعي لحالة المسؤولية عن الحماية وتنفيذها على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية، كجزء من الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية العشرين لنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، التي سيحتفل بها في عام 2025.

السيد بينالفير بوربال (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يؤيد وفد بلدنا البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة. نود الإدلاء بالملاحظات التالية بصفتنا الوطنية.

ترى كوبا أن من الخطأ التكلم عن المسؤولية عن الحماية كمبدأ، لأنها لا تشكل أساسا للقانون الدولي. وما يسمى بالمسؤولية هو مجرد فكرة لا يزال نطاقها وقواعد تطبيقها وآليات تقييمها غير معرقة بتاتا وغير متفق عليها من جانب الدول الأعضاء. وفي ذلك الصدد، من غير المناسب التكلم عن تعزيز تنفيذ المسؤولية عن الحماية بدون وجود توافق في الأراء على آثارها من شأنه أن يحل الخلافات فيما يتعلق بتفسيرها، وضمان الاعتراف بها وقبولها عالميا، وإضفاء الشرعية على الإجراءات المقترحة لتنفيذها.

ترى كوبا أن مصطلح "الجرائم الفظيعة" لا يزال يستخدم بشكل خاطئ، بينما يرد ضمن الجرائم الأربع المتفق عليها في القرار 1/60 وفي ذلك الصدد، نذكر مرة أخرى بأن وفودا عديدة أعربت عن عدم موافقتها على استخدام ذلك المصطلح أو مصطلح "الفظائع الجماعية"، ليس بسبب غموضه القانوني فحسب، بل أيضا بسبب عدم وجود توافق في الآراء على تعريف تلك الجرائم، الأمر الذي يجب أن تقرره الدول الأعضاء. هذه ليست المرة الأولى التي تثار فيها شواغل في هذه القاعة بشأن الاستخدام الانتقائي وذي الدوافع السياسية لتلك المصطلحات للإشارة إلى مختلف الحالات التي ينظر إليها أحيانا على أنها تحديات ناشئة تتطلب الحماية ويمكن التلاعب بها بسهولة، خاصة إذا لم تحظ بقبول الجمعية العامة بالإجماع. كما أننا لا نرى أن من المناسب إعطاء ولإيات لهيئات أخرى، مثل مجلس حقوق الإنسان، لتقييم الدول بشأن المسائل التي لا تزال قيد التحليل والتي لا يوجد توافق في الآراء عليها. ويكمن واجب المجتمع الدولي، حسب الاقتضاء، في تشجيع الدول ومساعدتها على ممارسة تلك المسؤولية، التي تقع على عاتقها في المقام الأول.

وعلى الرغم من مرور أكثر من 20 عاما على مؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية، لا تزال مسألة المسؤولية عن الحماية تثير شواغل خطيرة للعديد من البلدان، ولا سيما الدول الصغيرة والنامية. وفي نظام دولي غير ديمقراطي مثل النظام السائد اليوم، تكمن شواغلنا الرئيسية في تحديد من الذي يقرر متى تكون هناك حاجة إلى الحماية؛ ومن الذي يقرر أن الدولة لا تحمي سكانها؛ ومن الذي يحدد أشكال الإجراءات، وعلى أساس أي معايير؛ وكيفية منع استخدام المسألة لأغراض تدخلية واقتحامية. ولا يوجد أي وضوح على الإطلاق بشأن كيفية ضمان تنفيذ خيار اتخاذ إجراء بموافقة الدولة المعنية من أجل منع استخدام المفهوم كمبرر للحق المزعوم وغير الموجود في التدخل.

وينبغي للجهود الدولية الرامية إلى منع وقوع أعمال الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أن تسهم في تعزيز مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ولا سيما المساواة في السيادة والسلامة الإقليمية وتقرير المصير. غير

أن أوجه الغموض في المفهوم والآثار المترتبة على ممارسة ما يسمى ب "ركائزه الثلاث" تتعارض مع تلك المقاصد والمبادئ. ما فتئت كوبا تتشاطر هدف مكافحة تلك الجرائم، ونرى أنه تحقيقا لتلك الغاية يجب الاعتراف بأولوية مبادئ الطوعية والطلب المسبق والموافقة المسبقة للدول في سياق ما يسمى بالمسؤولية عن الحماية.

وإذا كان القصد هو المنع، فينبغي عندئذ معالجة الأسباب الجذرية لتلك الحالات. وتشمل تلك الأسباب الفقر وتخلف النمو، والنظام الاقتصادي الدولي المجحف، وعدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي، والتهميش، وانعدام الأمن الغذائي، والمشاكل الهيكلية الأخرى التي تحدد اندلاع النزاعات التي يمكن أن تتصاعد إلى حالات منطرفة. للأسف، لا يتناول هذه الأسباب الكثيرون ممن يدعون إلى تعزيز هذا المفهوم بنفس الحيوية. إن كفالة ألا يظل المجتمع الدولي سلبيا في مواجهة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية جهد نبيل تؤيده كوبا. غير أن تعزيز المسؤولية عن الحماية ومحاولات تنفيذها لا يؤدي في كثير من الحالات إلا إلى إخفاء الهدف المتمثل في وجود أداة أخرى لتيسير التدخل في الشؤون الداخلية ومخططات تغيير الأنظمة والتخريب في بلدان أخرى، عادة ما تكون صغيرة ودول نامية.

السيدة تشان فلفيردي (كوستاريكا) (تكلمت بالإسبانية): تعرب كوستاريكا عن امتنانها للمستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية على عرضه التقرير الخامس عشر للأمين العام عن هذا الموضوع (A/77/910)، وكذلك على العمل الذي اضطلع به مكتبه للنهوض بوضع مفهوم لهذا المبدأ وتنفيذه، على الرغم من قلة الموارد.

تؤيد كوستاريكا البيان الذي أدلى به ممثل كرواتيا بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

نرحب بتقرير اليوم وتأكيده على التنمية، التي لا غنى عنها لمنع أشد الجرائم ضد الإنسانية. إن معالجة الأسباب الجذرية للنزاع وتعزيز العدالة الاجتماعية وتقوية المؤسسات تقلل بشكل كبير من خطر الفظائع الجماعية. وفي ذلك الصدد، أود أن أذكر ثلاث نقاط.

23-18349 10/34

أولا، إن استيعاب الجميع أمر حاسم لمنع نشوب النزاعات ويقلل وتحقيق التنمية. فاستيعاب الجميع يشجع التماسك الاجتماعي ويقلل من إمكانية نشوب النزاعات العنيفة. وعندما يشعر الأفراد والمجتمعات بالتقدير والاحترام والتمثيل، فإن ذلك يعزز الشعور بالملكية والانتماء ويعزز الثقة والتعاون فيما بين مختلف الفئات، مما يقلل بدوره من مشاعر التهميش والتظلم ويمهد الطريق لإدارة النزاعات ومنع العنف بصورة فعالة. إن استيعاب الجميع عنصر حيوي في التنمية المستدامة. والمساواة في حصول الجميع على التعليم والرعاية الصحية والعمالة وغيرها من الخدمات الحيوية تحد من الفقر وعدم المساواة والاستبعاد. كما أنه يعزز الشعور بالمسؤولية المشتركة عن الأهداف الإنمائية، ويشجع على اتباع نهج تعاوني والحد من التوترات والنزاعات المحتملة بسبب التفاوتات. وهذا يقلل من احتمال لجوء الأفراد إلى تدابير يائسة أو أن يصبح الأفراد عرضة للاستغلال من الجماعات المتطرفة.

وفي ذلك السياق، ترى كوستاريكا أن من الأهمية بمكان التشديد على دور الاستدامة البيئية في منع نشوب النزاعات. مع نفاقم تغير المناخ، يتفاقم التدهور البيئي، مما قد يؤدي إلى نزاع على الموارد الشعيمة، مثل موارد المياه والأراضي. لذلك، فإن ضمان الاستخدام المستدام للموارد واتخاذ إجراءات جماعية للتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه أمران أساسيان لمنع نشوب النزاعات، وكذلك تعزيز النمو الاقتصادي الشامل، والقضاء على الفق، وتعزيز التماسك الاجتماعي، بغية تهيئة بيئة تعالج فيها المظالم والإحباطات التي تغذي النزاعات العنيفة، مما يقلل من خطر ارتكاب الفظائع.

ثانيا، توافق كوستاريكا على أن المؤسسات وسيادة القانون تعززان التنمية وهما حيويتان لمنع أخطر الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتصدي لها. إذ تسهم الهياكل الحكومية الفعالة والمؤسسات القوية والنظم القانونية التي تتسم بالشفافية، في كفالة حماية حقوق الإنسان والمساءلة وتطبيق العدالة. وهذا بدوره يردع الجناة المحتملين ويساعد على بناء الثقة داخل المجتمعات، مما يشجع التعايش السلمي ويتفادى تصعيد النزاع الذي يمكن أن يؤدي إلى فظائع جماعية. إن وضع الضحايا ومكانتهم الخاصة في صميم إعداد وتنفيذ عمليات العدالة أمر

حاسم لضمان تحقيق السلام المستدام. بالنسبة لكوستاريكا، فإن المسألة ليست ما إذا كانت المساءلة ممكنة، بل ما هي أفضل طريقة لتحقيقها.

ثالثا، بينما يسلم التقرير بالحاجة الملحة إلى تثبيط وسائل ارتكاب الفظائع الجماعية، بما في ذلك من خلال إصلاح قطاع الأمن، ونزع السلاح وتنظيم تدفقات الأسلحة على نحو فعال، ولا سيما عن طريق ردع توريد الأسلحة إلى الجهات الإرهابية أو تخزين الأسلحة والمواد العسكرية التي يمكن استخدامها في ارتكاب أعمال عنف جماعي، فإنه يهمل تقييم الأثر الاجتماعي والاقتصادي للعنف المسلح على التنمية، بما في ذلك دور الذخيرة.

يشكل العنف المسلح تهديدا خطيرا للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في العديد من الدول. وهو لا يؤدي إلى خسائر في الأرواح البشرية فحسب، بل يقوض أيضا النسيج الاجتماعي للمجتمعات المحلية، ويعوق نموها المحتمل، ويخلق بيئة من الخوف وانعدام الأمن، مما يعوق الاستثمار الأجنبي والسياحة. ويزيد ذلك من تفاقم المشاكل الاقتصادية التي تواجهها البلدان المتضررة، والتي لها آثار طويلة الأجل على التنمية البشرية. مع ذلك، فإن أثر العنف المسلح على التنمية هو نتيجة ليس للانتشار غير المنظم للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها فحسب، بل أيضا بذخائرها. تتحقق القوة التدميرية لسلاح ما عندما يُجهز بالذخيرة، التي يحدد توافرها ما إذا كان العنف متقطعا أو يتصاعد إلى نزاع أطول أمدا.

كما أن تحويل وجهة الذخائر التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها، يؤدي دورا محوريا في بدء النزاعات المسلحة والعنف الواسع الانتشار وتفاقمهما وإدامتهما، فضلا عن أعمال الجريمة والإرهاب. علاوة على ذلك، فإن الطابع المتفجر للذخيرة يجعل تلك المواد جذابة جدا لتصنيع الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع من جانب جهات من غير الدول. لذلك، فإن النهج الشامل لمنع نشوب النزاعات وحلها يجب ألا يتناول الأسلحة ذاتها فحسب، بل أيضا الذخيرة التي تغذيها. ويشمل ذلك اتخاذ تدابير لمنع الاتجار غير المشروع بالذخيرة وإساءة استخدامها، وتحسين إدارة المخزونات،

وكفالة التخلص الفعال من الفائض. ولمواجهة ذلك التحدي، ترحب كوستاريكا بالاعتماد التاريخي الذي جرى مؤخرا لإطار عالمي لإدارة الذخائر التقليدية من أجل وضع مجموعة من الالتزامات السياسية بوصفها إطارا عالميا جديدا سيعالج الثغرات القائمة في إدارة الذخيرة طوال دورة حياتها.

والمسؤولية عن الحماية ليست محورية لمنع أسوأ الجرائم والتصدي لها فحسب، بل هي أيضا عنصر أساسي في برنامجنا للأمن البشري ومنع نشوب النزاعات والتخفيف من حدتها. ويجسد ذلك المبدأ المثل العليا الأساسية لهذه المنظمة والتزامات جميع الدول الأعضاء. وهذا المبدأ ملك للجميع وفي خدمة الجميع.

السيد سيكريس (اليونان) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد اليونان البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وتود أن تضيف التالى بصفتها الوطنية.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد دانغ (فييت نام).

بمناسبة الاجتماع الرسمي الخامس للجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية، أود أن أؤكد مجدداً التزام اليونان بحماية السكان المتضررين من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. نرحب بتقرير الأمين العام لهذا العام (A/77/910)، الذي يبين الصلات بين التنمية المستدامة والمسؤولية عن الحماية. نعرب أيضاً عن دعمنا الكامل لعمل المستشارين الخاصين للأمين العام المعنيين بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية.

تتيح لنا مناقشة هذا العام فرصة للتفكير في الحلقة المفرغة بين التخلف الإنمائي والجرائم الفظيعة. وعلى العكس من ذلك، فإن التنمية المستدامة تهيئ الظروف المؤاتية للسلام والإدماج والازدهار، لأنها تهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية للفقر المدقع وعدم المساواة والنزاعات، وبالتالي تحويل المجتمعات والعمل كآلية منع رئيسية لا تترك مجالا يمكن أن تقع فيه الفظائع الجماعية.

لكن ينبغي للمجتمع الدولي أن يضيف تدابير إضافية لمنع الفظائع ونظم إنذار مبكر إلى برامج سياساته الإنمائية التي تراعي دوافع التوترات والنزاعات، مع تقييم مخاطر الفظائع. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي منح الأولوية لتعزيز هياكل الحوكمة الشفافة والمؤسسات السديدة، مع تعزيز أطر الإدماج الاجتماعي في البلدان النامية. كما أن دعم تنمية الفرص الاقتصادية والخدمات الاجتماعية الأساسية على مستوى المجتمع المحلي أمر بالغ الأهمية من أجل تلبية احتياجات السكان المحليين، بما في ذلك من خلال إعادة إنشاء أو تعزيز مؤسسات الدولة وخدماتها في المناطق الهشة.

على الرغم من أن المنع يظل أساسيا للقضاء على الجرائم الفظيعة، من خلال تعزيز القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، فإن تعزيز العدالة والمساءلة، في الحالات التي لا ننجح فيها في منع الفظائع، ينبغي أن يكون البديل الوحيد لضمان عدم إفلات أي جريمة أو مرتكب لها من العقاب. ونسلم أيضا بالدور الحاسم الذي يمكن أن يؤديه مجلس الأمن في حالة وقوع السكان ضحايا لجرائم فظيعة، وندعوه إلى التصرف وفقا لذلك.

مع اقترابنا من مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة في أيلول/سبتمبر، فإننا مقتنعون بأن معالجة الأسباب الجذرية للجرائم الفظيعة يمكن أن تسهم بشكل كبير في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف خطتنا المشتركة (A/75/982) والخطة الجديدة للسلام. لقد أصبحت الحاجة إلى تعزيز النهج الترابطي الثلاثي أكثر أهمية من أي وقت مضى في هذا الصدد.

في الختام، أود أن أطمئن الجمعية إلى أن اليونان ستواصل دعم تفعيل المسؤولية عن الحماية وتعزيز التنمية المستدامة، كما دأبنا على ذلك، بما في ذلك بصفتنا عضوا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال العامين الماضيين.

السيدة ويبستر (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): في السنوات الأخيرة، شهد عالمنا الآثار المدمرة والدائمة للغزو الروسي غير الأخلاقي لأوكرانيا؛ وتفاقم النزاعات في أفريقيا، وآخرها

23-18349 12/34

في السودان؛ وارتفاع في عدم المساواة على الصعيد العالمي؛ وأكبر حشد عسكري تقليدي منذ الحرب العالمية الثانية في منطقة أستراليا. إن السلام والرخاء والاستقرار بعيدة عن أن تكون مضمونة. إذ تحرم النساء والفتيات وأفراد مجتمع الميم الموسع والأشخاص المنتمون إلى الأقليات بشكل منهجي من حقوق الإنسان والسلامة في أجزاء كثيرة من العالم. وهذا له أثر مدمر على الأفراد ويمكن أن يعكس مسار سنوات من المكاسب الإنمائية التي تحققت بشق الأنفس.

وحيثما تكون الدول غير قادرة أو غير راغبة في حماية سكانها، إن الفظائع لا تقع دون سابق إنذار – بل تتصاعد بمرور الوقت. يزداد خطر ارتكاب جرائم فظيعة. وهذا هو السبب في أن مبدأ ولهذا السبب، تحث أستراليا الدول بقوة على التصدي للمستويات المسؤولية عن الحماية وركائزه الثلاث لا تزال جزءا لا يتجزأ من هيكل المتزايدة من العداء والعنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك من الأمم المتحدة للسلام والأمن والإطار الدولي لحقوق الإنسان وخطة يواجهن أوجه عدم مساواة متعددة الجوانب. لهذا السبب، نحث الدول أيضا على العمل بشكل جماعي الآن لوقف تجريم وإساءة معاملة المستدامة لعام 2030.

تشكر أستراليا الأمين العام على تقريره لعام 2023 عن التنمية والمسؤولية عن الحماية (A/77/910). نرحب بتشديد التقرير على الملكية الوطنية للمسؤولية الوطنية وأهمية اتباع نهج يشمل الحكومة بأكملها. إن مصير السكان المعرضين للخطر ليس قدراً محتوماً - فهو لم يكن كذلك قط ولن يكون أبدا. إذ إن لدى الدول مجموعة واسعة من الأدوات للحد بشكل كبير من عوامل الخطر التي يمكن أن تؤدي إلى الفظائع، بما في ذلك من خلال الجهود المبذولة لتحقيق المساواة بين الجنسين. نحث الأمين العام على تركيز تقاريره المقبلة على التنفيذ العملى للمسؤولية عن الحماية وعلى متابعة التوصيات الواردة في التقارير السابقة متابعة منهجية. نشدد أيضا على ضرورة أن يقيم التقرير المخاطر الفظيعة في حالات قطرية محددة وأن يتصدى لها. ونتطلع إلى إطار العمل المقبل بشأن المسؤولية عن الحماية الذي وضعه مركز آسيا والمحيط الهادئ المعنى بالمسؤولية عن الحماية والمركز العالمي للمسؤولية عن الحماية، الذي يحدد الإجراءات العملية التي يمكن لجميع الدول اتخاذها لبناء القدرة على الصمود وتنفيذ المسؤولية عن الحماية.

تواصل أستراليا دعم المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية وولايته المزدوجة. نشدد على الحاجة إلى إحراز

تقدم متساو في الممارسة العملية في كل من منع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية. نشجع كلا من المستشارة الخاصة للأمين العام العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية والمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية عن الحماية على إجراء تقييمات منتظمة للإنذار المبكر ومخاطر الفظائع في الأزمات على أرض الواقع وتبادلها معهما، وعلى وضع وتشاطر توصيات قابلة للتنفيذ بشأن منع الفظائع والتصدي لها مع الدول الأعضاء.

إن الفظائع لا تقع دون سابق إنذار - بل تتصاعد بمرور الوقت. ولهذا السبب، تحث أستراليا الدول بقوة على التصدي للمستويات المتزايدة من العداء والعنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك من يواجهن أوجه عدم مساواة متعددة الجوانب. لهذا السبب، نحث الدول أيضا على العمل بشكل جماعي الآن لوقف تجريم وإساءة معاملة أفراد مجتمع الميم الموسع التي تستمر في أجزاء كثيرة من العالم والدعوة إلى إلغاء القوانين التي تنتهك حقوق الإنسان الخاصة بهم. لهذا السبب، نشجع المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية على التعاون مع هيئات وآليات الأمم المتحدة الأخرى ومتابعة توصياتها. لا يمكننا أن ندع السكان المعرضين للخطر يتساقطون أكثر بعدا عن أنظارنا وخواطرنا. يتعين علينا الوقوف إلى جانبهم حتى يمتعوا بحقوق الإنسان والحماية العالمية.

السيد غوربانبور نجف آبادي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي أدلى به ممثل فنزويلا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء الدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة، وأود أن أدلى بالملاحظات التالية بصفتى الوطنية.

تؤكد جمهورية إيران الإسلامية من جديد التزامها الثابت بحماية مدنييها ومنع جميع الجرائم الفظيعة. وتعتقد جمهورية إيران الإسلامية اعتقادا راسخا بأن المجتمع الدولي، ولا سيما الأمم المتحدة، لا يزال بعيدا عن التوصل إلى فهم توافقي للمسؤولية عن الحماية كمفهوم. بيد أن الخلافات حول ذلك المفهوم لا تتعلق بحماية المدنيين ومنع الجرائم الفظيعة، بل بتعريفه وتنفيذه ونطاق تطبيقه. وعلاوة على ذلك،

فإن أهم جانب يثير القلق المشروع الخطير للمجتمع الدولي يتعلق بالسيناريوهات التي تُعد فيها أنواع مختلفة من التدخلات في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة تحت ستار المسؤولية عن الحماية، فضلا عن تقديم مشاريع قرارات خاصة ببلدان معينة لها نفس الأهداف. نرى أيضا أن الجهود المبذولة لتوضيح نطاق هذه الفكرة وتنفيذها ينبغي ألا تبذل بطريقة تعيد تفسير أو إعادة التفاوض بشأن مبادئ القانون الدولي الراسخة على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الأطر القانونية القائمة.

ويكرر وفد بلدي تأكيد موقفه الثابت بأن الفشل في منع الجرائم الفظيعة بفعالية يمكن أن يعزى إلى عجز مجلس الأمن وليس عدم وجود إطار معياري وجيه. بيد أن أي محاولة لتحويل مسؤوليات مجلس الأمن إلى جهاز آخر من أجهزة الأمم المتحدة بسبب فشل مجلس الأمن في الوفاء بمسؤولياته، بما في ذلك عن طريق تقديم تفسيرات نبيلة لمواد ميثاق الأمم المتحدة، فضلا عن الممارسات غير التوافقية، هي محاولة مرفوضة رفضا قاطعا. لذلك، يجب احترام تقسيم العمل المحدد والمتفق عليه، والولاية المتميزة لمختلف الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، وحيادها في الوفاء بمسؤولياتها. في ذلك الصدد، يساورنا قلق بالغ إزاء تعدي أحد الأجهزة على ولايات وواجبات جهاز آخر، الأمر الذي من شأنه أن يقوض المقاصد الجوهرية لإنشاء المنظمة.

أود أن أعرب عن شعور وفد بلدي بعدم الارتياح لأن تقرير الأمين العام (A/77/910) لا يتناول الأسباب الجذرية الرئيسية لارتكاب الجرائم الفظيعة، مثل الاحتلال والتدخلات العسكرية وغير العسكرية الأجنبية في الشؤون الداخلية للدول والتدابير القسرية الانفرادية. وأود أن أكرر موقف وفد بلدي المتمثل في أنه منذ عام 2005 على الأقل، أعرب عدد من البلدان عن شواغلها، وطرحت أسئلتها مرارا وتكرارا فيما يتعلق بالمفهوم الجديد للمسؤولية عن الحماية، ولا سيما ما يخص نطاقه وتطبيقه، فضلا عن تفسيراته التعسفية من حين لآخر. ومن الضروري إيلاء تلك الشواغل اهتماما دقيقا والنظر فيها في تقرير للأمين العام في إطار هذا البند من جدول الأعصال. وينبغي للأمم المتحدة أن تعالج مواقف جميع الدول الأعضاء وأن تعاملها على قدم

المساواة. ويتعين أن نضع في اعتبارنا أن المسؤولية عن الحماية مفهوم جديد، وليس مبدأ راسخا، وأنه لا يزال يتعين على الدول الأعضاء أن تنظر فيه.

أخيرا، سأكون مقصرا إن لم أذكر الدور البارز لبعض وسائط الإعلام الرئيسية في أيدي بعض الدول وجماعات الضغط، إلى جانب إساءة استخدامها وسوء تفسيرها لمفهوم المسؤولية عن الحماية، الذي يعرض عمدا الحالات الإنسانية بينما يتلاعب بالحقائق على الأرض. ويتجلى هذا الدور غير البناء في المبالغة في حالات معينة، مع التقليل من شأن بعض الظروف الحرجة أو فرض الرقابة عليها. وعلاوة على ذلك، فإن الدور المدمر لوسائط الإعلام تلك يثير حالات التمرد وعدم الرضا بين الموجودين داخل البلدان المستهدفة، وتحديدا عن طريق تأجيج التحريض على العنف وخطاب الكراهية القائم على الهوية، وجرائم الكراهية والعنصرية والتمييز العنصري، مع لفت الانتباه أيضا إلى الاختلافات الدينية. في نهاية المطاف، تؤدي تلك الأعمال إلى التحريض على ارتكاب العنف والإرهاب، كما شوهد في العديد من بلدان الشرق الأوسط، وهي مسألة تبعث على القلق. بينما نحذر من تلك الممارسة الخبيثة، فإننا نخضعها بالكامل للملاحظة والتدقيق.

السيد مارغريان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): إن المسؤولية عن الحماية ترتكز على تعهد أساسي قطعه المجتمع الدولي على نفسه بمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وحماية السكان الضعفاء من هذه الجرائم.

وفي إطار الأمم المتحدة، دأبت أرمينيا على القيام بحملات لتعزيز تنفيذ اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها والنهوض بجدول أعمال المنع. لقد تطور اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا جريمة الإبادة الجماعية وتكريمهم ومنع هذه الجريمة، الذي أنشئ بمبادرة من أرمينيا، إلى منبر للحوار والتعاون لتعزيز منع الجرائم الفظيعة. وللمكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية دور رئيسي في النهوض بالجهود الدولية وآليات المنع من خلال الرصد الفعال للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتقييم مخاطر الفظائع المحتملة.

23-18349 **14/34**

ولئن كانت المناقشات والمداولات المفاهيمية بشأن هذا البند من جدول الأعمال مهمة، فإننا نقدر عرض تقرير الأمين العام (A/77/910) عن الاعتراف بالمخاطر والدوافع الكامنة وراء الجرائم الفظيعة والتصدي لها، يتحتم التفكير في الحالات التي ترتكب فيها الانتهاكات من جانب مرتكب واحد هو دولة عضو في الأمم المتحدة ومعالجتها. منذ 12 كانون الأول/ديسمبر 2022، تعطل ممر النقل الحيوي الذي يربط ناغورني كاراباخ بأرمينيا والعالم الخارجي بشكل أساسي، مما ترك سكان يبلغ تعدادهم 000 120 نسمة معزولين في ظروف أزمة إنسانية متدهورة. لا يزال الحصار المستمر لممر لاتشين، انتهاكا للالتزامات القانونية القائمة وأمر محكمة العدل الدولية، يعرض حياة المدنيين الأبرياء للخطر، مما يتعارض مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، التي تحظر بوضوح استهداف السكان المدنيين، وفرض الجزاءات الجماعية، واستخدام التجويع كوسيلة من أساليب الحرب.

في 22 شباط/فبراير، أشارت محكمة العدل الدولية إلى تدبير مؤقت، بناء على طلب أرمينيا، ينص على أن تقوم أذربيجان

"باتخاذ كل ما بوسعها من تدابير لضمان حركة الأشخاص والمركبات والبضائع دون عوائق على طول ممر لاتشين في كلا الاتجاهين"

حتى الآن، لم يمتثل ذلك البلد للأمر الملزم قانونا الصادر عن المحكمة، ولا يزال يفرض حصارا وحشيا من القرون الوسطى على سكان ناغورني كاراباخ، انتهاكا للحق في الحياة والصحة ومستوى معيشي لائق، على النحو المنصوص عليه في العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ستدعي تلك الدولة العضو أنه لا يوجد حصار، وأن أمر المحكمة المتعلق بممر لاتشين هو مسألة تفسير، وأن الشحنات الإنسانية واللجنة الدولية للصليب الأحمر مسموح لهما بالعمل. في حين أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، التي تعطلت عملياتها بشكل دوري، تؤدي دورا حاسما في نقل المرضى والأدوية والمعدات الطبية والأغذية، فإن مجرد تمكن الصليب الأحمر من التحرك على طول

الممر لدليل واضح على عدم وجود وصول حر وآمن إلى ناغورني كاراباخ ومنها.

لقد انقضى أكثر من ستة أشهر منذ أن ناشدت أرمينيا الأمم المتحدة إيفاد بعثة مشتركة بين الوكالات لتقييم الحالة الإنسانية والأمنية وحالة حقوق الإنسان للسكان المتضررين في ناغورني كاراباخ، تماشيا مع المبادئ الإنسانية. كما طلبنا اليونسكو باستمرار أن ترسل بعثة لتقصي الحقائق إلى ناغورني – كاراباخ والمناطق المتاخمة لها بغية المساعدة في الحفاظ على التراث الثقافي الواسع والفريد للمنطقة.

إن الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان الأساسية لسكان ناغورني – كاراباخ وعدم السماح بوجود إنساني دولي في الميدان يكشفان عن نية إلحاق أقصى قدر من الضرر بالسكان بتهيئة ظروف حياة لا تطاق – وهي علامة تحذير يمكن اكتشافها بوضوح لسياسة الإبادة الجماعية المتعمدة. في هذا الوقت الذي يشكل تهديدا وجوديا لشعب ناغورني كاراباخ، تقع على عاتق المجتمع الدولي، ممثلا بأكثر مؤسساته جماعية، الأمم المتحدة، مسؤولية اتخاذ الإجراءات والحماية. ولم يعد بوسع المجتمع الدولي أن يغض الطرف عندما يواجه علامات التحذير من الإبادة الجماعية التي يمكن اكتشافها بوضوح، عندما ترتكب انتهاكات جسيمة ومنهجية لحقوق الإنسان بصورة روتينية. لا يزال يتعين على الأمم المتحدة وأجهزتها وهياكلها، بوصفها جهات تنهض بالواجبات، أن تفي بالتزاماتها تجاه أصحاب الحقوق – الناس العاديون والنساء والأطفال والمسنون والأكثر ضعفا – الذين ما زالوا محاصرين ويواجهون سياسات الإبادة الجماعية في أذربيجان.

ويسلط أحدث تقرير للأمين العام الضوء على الملاحظة البارزة التالية:

"فالمساءلة أمر حيوي لمنع ارتكاب الفظائع. إن الإفلات من العقاب الذي وقع في السابق في مجتمع ما أو الذي يستمر عبر القيادة والمؤسسات يقوِّض سيادة القانون، ويزرع بذور العنف في المستقبل ويزيد من خطر ارتكاب الفظائع." (A/77/910)

لا يمكن أن تكون تلك الكلمات أكثر صدقا فيما يتعلق بأفعال البلد المجاور عندما يتبع المرء الرواية الرسمية وخطاب الكراهية الصادر من هناك على جميع المستويات. تقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية مشتركة عن منع وقوع الجرائم الفظيعة وحماية السكان منها وضمان عدم مرور الانتهاكات الجسيمة دون رادع. إن الإفلات من العقاب على انتهاكات القواعد والمبادئ الدولية شجع أذربيجان على اللجوء إلى استفزازات جديدة وتصعيد عسكري. إذ تواصل القوات المسلحة الأذربيجانية انتهاك نظام وقف إطلاق النار، مستهدفة المدنيين الذين يقومون بأعمال زراعية والمجتمعات المحلية الحدودية، في محاولة لترويع السكان وممارسة الضغط النفسي عليهم وحرمانهم من سبل عيشهم.

وتلتزم أرمينيا التزاما كاملا بالجهود الرامية إلى التصدي بفعالية للإفلات من العقاب ومكافحته، بما في ذلك من خلال آليات الولاية القضائية الجنائية الدولية. نؤيد أيضا عملية وضع واعتماد معاهدة مقبولة عالميا بشأن منع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والمعاقبة عليها. وسنواصل العمل مع جميع الشركاء الدوليين ومنظومة الأمم المتحدة من أجل التمسك بمبدأ المسؤولية عن الحماية بوصفه إطارا حاسما لمنع الفظائع وتعزيز حقوق الإنسان ودعم السلام والأمن والعدالة.

السيد كيم (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): يعرب وفد بلدي عن أمله في أن تكون المناقشات في الجلسة الحالية في إطار بند جدول الأعمال المعنون "المسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية" متفقة مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. وأغتنم هذه الفرصة لتوضيح موقف بلدي فيما يتعلق بالمسؤولية عن الحماية.

إن المسؤولية عن حماية الشعب من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية تقع بالكامل تحت سيادة كل دولة، وينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع الدول على ممارسة تلك المسؤولية ممارسة كاملة. ومع ذلك، على الرغم من عدم وجود اتفاق حكومي دولي بشأن مفهوم المسؤولية عن الحماية، تواصل بعض البلدان إساءة استخدام هذا المفهوم وتطبيقه بشكل انتقائي

لأغراضها السياسية. ومفهوم المسؤولية عن الحماية بطابعه هو نوع من التدخل الإنساني الذي رفضه المجتمع الدولي في الماضي. وبناء على ذلك، فإنه ليس سوى أداة سياسية لتجاهل احترام السيادة والحق في تقرير المصير، والسماح بتدخل واسع النطاق في الشؤون الداخلية لدول أخرى ذات سيادة. ويساورنا قلق بالغ إزاء أن بعض البلدان الغربية، تحت ذريعة المسؤولية عن الحماية، تواصل من جانب واحد تدخلات سياسية واقتصادية وعسكرية من أجل تقويض النظم الاجتماعية لدول أخرى ذات سيادة.

وبسبب التدخل غير المشروع في الشؤون الداخلية من جانب البلدان الغربية، فإن اضطرابات كبيرة من قبيل النزاعات المسلحة والإرهاب والإبادة الجماعية والدمار الشامل قائمة منذ أمد طويل في منطقة الشرق الأوسط وبعض البلدان الأفريقية. زكما يثبت الواقع، تتمثل الحقيقة البديهية في أن البلدان الصغيرة والنامية ستقع ضحية للمسؤولية عن الحماية. وبالتالي، فإن الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية لا تُعزى إلى عدم كفاية قدرة الدولة على حماية شعبها، بل إلى الانتهاكات الصارخ لسيادة دولة ذات سيادة. فالسيادة مقدسة، واحترام السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية هما حجر الزاوية في العلاقات المبدأين، الدولية. ومفهوم المسؤولية عن الحماية، الذي ينتهك هذين المبدأين، والنامية. يجب عدم استخدام المسؤولية عن الحماية للتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الصغيرة والنامية. يجب عدم استخدام المسؤولية عن الحماية للتدخل في الشؤون الداخلية للولة ما تحت أي ظرف من الظروف.

وفي الختام، يؤكد وفد بلدي من جديد أنه ينبغي التقيد الصارم بمبدأ احترام السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وينبغي معالجة مسألة المسؤولية عن الحماية يما يتماشى مع المطالب والمصالح المشتركة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

السيد غيرتزي (ناميبيا) (تكلم بالإنكليزية): أقرت الدول الأعضاء، في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، بأن المسؤولية عن حماية السكان من الجرائم الفظيعة – وهي الإبادة الجماعية وجرائم

23-18349 16/34

الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، تقع على عاتق كل دولة على حدة. إلى جانب إنشاء المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية لاحقا، سد ذلك فجوة خطيرة في هيكل الأمم المتحدة للمنع والحماية. مع ذلك، وكما هو الحال دائما، نلاحظ أنه على الرغم من سد تلك الفجوة الخطيرة، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتفعيل المسؤولية عن الحماية وكفالة تطبيقها على نحو متسق.

ولا تزال هناك شواغل مشروعة، إذ لا تزال التناقضات في تفسير المفهوم تعرقل المناقشات بشأن هذه المسألة، وتحديدا في سياق الركن الثالث من أركان مفهوم المسؤولية عن الحماية، ومن ثم يظل تفسيره مصدر قلق بالغ. لذلك، لا نزال ندعو إلى معالجة دواعي القلق تلك من خلال الحوار، مع تقييم الدروس المستفادة والممارسات والمشاركة. مع ذلك، لا تزال ناميبيا تنظر في المناقشة الجارية بشأن هذه المسألة وتشارك فيها. بينما نشدد على احترام حقوق الإنسان الأساسية ومبادئ القانون الدولي، نرى أنه لا توجد ذريعة لاستخدام القوة ضد الدول، ويجب وضع ضمانات للحماية من تعرض الدول ذات السيادة للتدخل الخفي في شؤونها الداخلية.

نشكر الأمين العام على تقريره، ولا سيما على الموضوع الذي يركز على الاعتراف بالمخاطر والدوافع الكامنة وراء الجرائم الفظيعة والتصدي لها. تود ناميبيا أن تشدد على الصلة بين التنمية والسلام المستدام. كما يلاحظ تقرير الأمين العام على نحو مهم، تتضمن أهداف التنمية المستدامة:

"بوصفها خطة متكاملة، الإقرار بأنه لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة من دون سلام وأنه لا يمكن إحلال السلام من دون تنمية مستدامة" (A/77/910، الفقرة 2)

وبالاستفادة من تلك الصلة وتوجيه الانتباه بشكل خاص إلى انعدام الأمن الغذائي بوصفه محركا للجرائم الفظيعة، كما أبرز التقرير، تود ناميبيا أن تشدد على الصلة بين تغير المناخ والأمن. إن تغير المناخ ظاهرة عالمية تثير قلقا بالغا يتشاطرها الجميع اليوم، ولكن أثرها

محسوس بالفعل منذ عقود في البلدان المنكوبة بالجفاف والتصحر وتدهور الأراضي والفيضانات. ومع تفاقم تلك الظروف، دلت تجربتنا على أن إنتاجية التربة تضيع وأن قدرة المزارعين والمجتمعات الريفية، ولا سيما النساء، على مواصلة كسب العيش من الأرض معرضة للخطر الشديد. يمكن أن تؤدي هذه الأنماط والنزاعات الرهيبة من أجل بقاء الإنسان إلى مواجهات دموية قد تهدد في نهاية المطاف السلام والأمن أو إلى الحرب بكل ما في الكلمة من معنى

وفي سياق هذه المناقشة، يود وفد بلدي كذلك أن يؤكد من جديد على الحق في التنمية على النحو الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية لعام 1986، الذي يعالج العديد من الأسباب الجذرية للنزاع عن طريق إنشاء إطار معياري يمكن من خلاله تحويل النزاع والعسكرة إلى تعاون دولي وتنمية محورهما الإنسان، بهدف تحقيق المساواة والعدالة والسلام. فمن خلال التعاون الدولي، يمكن للدول أن تستفيد من الوفورات المتأتية من نزع السلاح والسلام العالمي لتعزيز التنمية وإعمال حقوق الإنسان للجميع.

ونود أيضا أن نغتتم هذه الفرصة لنكرر الدعوة إلى إصلاح مجلس الأمن بشكل يجسد واقع القرن الحادي والعشرين، ويجعله بالتالي قادرا على التنفيذ الفعال لولايته المتمثلة في صون السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك من خلال منع الفظائع وتنظيم الاستخدام الجماعي للقوة. بينما تواصل الأمم المتحدة مساعيها لوضع خطة جديدة للسلام، يحدو وقد بلدي وطيد الأمل في أن توجه جهودنا نحو تعزيز هيكل السلام والأمن العالميين من خلال البناء على الدروس المستفادة والمعالجة الفعالة للمسائل الناشئة.

في الختام، تظل ناميبيا ملتزمة بالدفاع عن حقوق الإنسان وإنهاء المعاناة الإنسانية من خلال الهيئات والمؤسسات المتعددة الأطراف المدعومة عالميا والمعترف بها دوليا.

السيد نيبنزيا (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إن المسؤولية عن الحماية مفهوم وضعته مراكز الفكر الغربية لإعادة تسمية مفهوم "التدخل لدواع إنسانية" المعروف جيدا بصورة جديدة ولإضفاء الشرعية

على التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وعندما بدأت مجموعة من البلدان بطرح هذا المفهوم باستمرار، أدخل المجتمع الدولي تعديلات مهمة على فهمه، بما في ذلك معايير متى يمكن الاحتجاج به، وإشارات إلى دور مجلس الأمن، والحاجة إلى تزويد الدول بالمساعدة والدعم.

علاوة على ذلك، ثبتت الحاجة إلى مواصلة مناقشة محتواه الدقيق. غير أن تلك الدول لم تنتظر تلك المناقشة ولم تأخذ في الاعتبار المعايير المتفق عليها. وقررت تطبيقه عمليا تماما كما تصوروه، لأغراض تدمير كيان دولة بلد قوبل باستيائهم – ليبيا.

ومن الجدير بالذكر أن التنمية المستدامة هي محور أحدث تقرير للأمين العام عن موضوع المسؤولية عن الحماية (A/77/910). وكان موضوع العام الماضي هو "الأطفال والشباب". إننا نرى محاولات لتبييض سمعة المسؤولية عن الحماية من خلال ربطها بشكل مصطنع بمواضيع تحظى بشعبية في الأمم المتحدة. عندما يتعلق الأمر بالتنمية المستدامة، فإن مثل هذا الارتباط يبدو سخيفا جدا. لقد أظهرت أحداث عام 2011 في ليبيا بوضوح أن المسؤولية عن الحماية ليست عملا خيريا وأن الدول التي تطبقها ليست بالتأكيد الأم تيريزا.

ويجب أن نتذكر أيضا دور العديد من المؤسسات الدولية في مأساة ليبيا. نتذكر كيف أن المحكمة الجنائية الدولية، في تنفيذها للنظام السياسي لرعاتها الغربيين، لفقت التهم وأصدرت مذكرة توقيف بحق معمر القذافي في الواقع في غضون ثلاثة أيام. والحجة القائلة بأن الزعيم الليبي كان يخطط لارتكاب فظائع فرضتها على نطاق واسع دعايات وسائط الإعلام والشبكات الاجتماعية الغربية. ثم استُخدم كمِّ مؤثرٌ من الأكاذيب المتراكمة على هذا النحو لوصف تصرفات الناتو على أنها تستند إلى المسؤولية عن الحماية – الإجراءات التي تشكل عدوانا عسكريا ضد دولة ذات سيادة. وحتى لو تبين أن الأكاذيب الخرقاء التي ساقتها المحكمة الجنائية الدولية ونُسبت إلى القذافي صحيحة، لكانت لا تُذكر مقارنة بالفظائع الفعلية التي ارتكبها تحالف الناتو بقيادة الولايات المتحدة في ليبيا. إذ قصف الغربُ الجمعي بلدا كان مزدهرا، معيدا سكانه المدنيين إلى العصر الحجري بكل ما يعنيه

ذلك من معنى. وكانت نتيجة ذلك حربا أهلية طويلة ووحشية لا تزال مستمرة حتى يومنا هذا. كم عدد المدنيين الليبيين الذين لقوا حتفهم خلال تلك الحرب الأهلية؟ كم عدد الذين لقوا حتفهم في البحر أثناء محاولتهم الفرار من البلد الذي دمره الناتو؟ كم من هؤلاء الأشخاص رفضت دول الاتحاد الأوروبي التي شاركت بشكل مباشر في أحداث عام 2011 استضافتهم أو ببساطة معاملتهم معاملة إنسانية، بعد أن وصفتهم بأنهم "مهاجرون غير شرعيين"؟ لقد وصلت الأرقام منذ فترة طويلة إلى مئات الآلاف من الأرواح المدمرة والمكسورة والمُحَطَّمة.

ونتذكر جيدا كيف وصفت العقيدة القانونية الغربية بأكملها في عام 2011 "التطبيق الأول" المنتصر للمسؤولية عن الحماية. لذلك، اسمحوا لي بأن أضع الأمور في نصابها. لقد أصبح من الواضح أن الأحداث في ليبيا لم تكن بالتأكيد مسألة مسؤولية عن الحماية، بل مثالا آخر على حماية الغرب غير المسؤولة لطموحاته الجيوسياسية. بعد تدخل الناتو مباشرة، اختفت مسألة المسؤولية بالفعل من جدول أعمال المحكمة الجنائية الدولية. واتضح أن المحكمة الجنائية الدولية ومدعيها العام لم يكونا مهتمين تماما بجرائم الحرب التي ارتكبها الجنود الغربيون في ليبيا، كما لم يكونا مهتمين بتلك التي ارتكبت في العراق وأفغانستان. وفي المحكمة الجنائية الدولية نفسها، التي كانت متواطئة بشكل مباشر في الجرائم ضد ليبيا وشعبها، لم يتحمل أحد مسؤولية تنفيق المعلومات المغلوطة في قضية القذافي. الآن، يجري مسح أحداث تلك السنوات بشكل مخجل وجعلها في "طَيِّ النِّسْيَانِ". عندما يتعلق الأمر بالمسؤولية عن الحماية، فإنهم يحاولون "طي الصفحة" و "البدء من جديد"، لكن هذا لن ينجح.

بالعودة إلى موضوع التقرير، نود أن نشدد على أن مفهوم المسؤولية عن الحماية ربما يكون آخر مفهوم مناسب للقيام بدور كآلية للمساعدة الإنمائية. إذ لا تكون المساعدة المقدمة إلى البلدان النامية ناجعة إلا عندما تقدم بناء على طلبها وتأخذ أولوياتها في الاعتبار، فضلا عن خصائصها التاريخية والثقافية والقانونية وغيرها. وبحكم تعريف المسؤولية عن الحماية، فإنها غير مناسب لذلك. فهذا المفهوم

23-18349 18/34

> هو أداة لفرض إرادة جهة أخرى. وتحت ذربعة الالتزام بالمسؤولية عن الحماية، سيكون لدى الدول نَهُج وحلول غربية مفروضة عليها لا تأخذ في الاعتبار رغبات الدول وأولوباتها فحسب، بل تتعارض أيضا بشكل مباشر مع المعايير الثقافية والدينية والاجتماعية المحلية. وخير مثال على ذلك هو الفرض العدواني من قبل الغرب لقيم الليبرالية الجديدة. واليوم، لا يخجل من دعم تلك القيم علانية كشرط لتقديم المساعدة. التقرير (A/77/910). وهذه ممارسات استعمارية جديدة حقا.

> > وفي ذلك الصدد، يساورنا القلق إزاء الحماسة التي أبدتها المكاتب المتخصصة التابعة للأمانة العامة إزاء تلك العملية. نود على وجه التحديد أن نتناول التوصيات الواردة في التقرير إلى جميع المؤسسات الإنمائية الدولية للتقيد بمبدأ "عدم إلحاق الضرر". ينطوي هذا على رفض تخصيص الأموال إذا كان القيام بذلك سيزيد من احتمال ارتكاب أخطر الجرائم التي تغطيها المسؤولية عن الحماية. إننا لا نتكلم عن الجرائم في حد ذاتها، بل عن نوع من "الاحتمالات". وهذا يقودنا إلى السؤال المعقول عمن سيقيّم هذا الاحتمال، وعلى أي أساس ووفقا لأي معايير. من الناحية العملية، ينطوي ذلك على أقل تقدير على تدخل سافر في الشؤون الداخلية للدول النامية، مع الحصول على معلومات عن الحالة الراهنة في بلد ما من دون موافقة ذلك البلد من جانب كيانات ومنظمات ليست لديها ولاية للقيام بذلك. وسيتم تحليل تلك المعلومات على أساس المعيار الغربي الواحد المطبق على الجميع والذي لا يأخذ في الاعتبار الخصائص المحلية. وفي أعقاب نتائج تلك العملية، سيتم فرض حلول وإصلاحات مزعومة للإنقاذ تم إنشاؤها وفقا لقوالب الليبرالية الجديدة المعروفة. وبشكل عام، سيتم وضع شروط إضافية لتقديم المساعدة الإنمائية بحجة مبدأ "عدم إلحاق الضرر"، والبلدان التي هي بالفعل في أضعف وضع هي التي ستعاني أولا وأكثر من غيرها. وفي ذلك الصدد، ندعو الدول النامية إلى عدم الموافقة على محاولة الربط المصطنع بين المسؤولية عن الحماية والمساعدة الإنمائية وإجراء تقييم موضوعي لذلك المفهوم.

> > السيد شتشيرسكي (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): بناء على تراث

بولندا من جديد التزامها الطوبل الأمد بتعزيز مبدأ المسؤولية عن الحماية وتنفيذه تنفيذا كاملاً. ويصفتنا دولة عضواً منتخبة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للفترة 2024-2026، نرحب بشكل خاص بتركيز تقرير الأمين العام لهذا العام على العلاقة المتبادلة بين التنمية المستدامة والمسؤولية عن الحماية، إلى جانب التوصيات الواردة في

ونعتقد أن التنمية المستدامة والشاملة هي هدف في حد ذاته والشكل الأكثر جدوى في العالم لمنع نشوب النزاعات ووقوع الفظائع. إن الجمع بين أحكام خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والمناقشة الجاربة بشأن تعزبز منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتحقيق الرخاء والسلام يضع أهداف التنمية المستدامة في صميم الجهود الدولية الرامية إلى تجهيز الأمم المتحدة بشكل صحيح للتخفيف من حدة النزاعات وإنهائها، وإعادة بناء المؤسسات والبنية التحتية وتوفير احترام حقوق الإنسان، وكذلك رفاهية المجتمعات.

يتمثل أحد الأهداف الرئيسية لخطة عام 2030 في بناء القدرة على الصمود في مواجهة الأزمات المستقبلية. وفي هذا السياق، ومع مراعاة الهدف 9 من أهداف التنمية المستدامة، نشدد على أهمية الاستثمارات في البنية التحتية. ونعتقد أن البنية التحتية الجيدة هي أداة لبناء القدرة على الصمود في مواجهة الصدمات والأزمات ومنع الفظائع. وفي ذلك السياق، أود أن أذكر بالقرار 77/282، بشأن بناء القدرة على الصمود على الصعيد العالمي وتعزبز التنمية المستدامة من خلال الترابط الإقليمي والأقاليمي بين البني التحتية، الذي بادرت به بولندا واتخذته الجمعية العامة بالإجماع في نيسان/أبريل. يستكشف القرار، الذي يرتكز على فكرة التنمية التضامنية، العلاقات المتبادلة بين التنمية المستدامة والحد من مخاطر الكوارث والمنظورات الأمنية. ونعتقد أن هناك ترابطاً وارتباطاً قوبين بين مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية التي تغطيها أهداف التنمية المستدامة وأن تنميتها المتناغمة هي وحدها التي ستضمن استقرار المجتمعات المحامي البولندي رافال ليمكين - مبتكر فكرة الإبادة الجماعية - تؤكد وانسجامها. ونود أن نؤكد أن التنفيذ الشامل لكل هدف من أهداف

التنمية المستدامة، مع الاحترام العالمي لحقوق الإنسان، هو وحده الذي يسمح بمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية، فضلاً عن ديمومة إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع.

يسرد تقرير هذا العام بشأن المسؤولية عن الحماية عوامل الخطر والدوافع الرئيسية لأحداث الفظائع التي تضرب بجذورها في السياقات الاقتصادية والاجتماعية والحوكمة والنزاع وتنمية حقوق الإنسان داخل الدول، مثل انعدام الأمن الغذائي والتمييز وغيرها من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان أو وجود نزاع مسلح. وإذ نأخذ في الاعتبار الترابط المعقد بين المخاطر والضعف في حالات النزاع، لا يمكننا أن نبقى صامتين بينما تستمر الحرب خارج حدودنا الشرقية. إننا نشعر بقلق بالغ إزاء الوضع في أوكرانيا، حيث يستهدف الجيش الروسي المدنيين والبنية التحتية المدنية ويستخدم التجويع والحصار. لقد روعتنا الروايات عن العنف الجنسي الذي يستخدمه الجنود الروس عمداً كأسلوب من أساليب الحرب وأداة للإرهاب والترهيب. ونشعر بقلق بالغ إزاء حالة الأطفال الذين اختطفوا وشردوا قسراً من أراضي أوكرانيا إلى الأراضي المحتلة مؤقتاً وإلى أراضي الاتحاد الروسي. ومرة أخرى، ندعو المجتمع الدولي التحرك من أجل حماية السكان المدنيين، ووقف الفظائع التي ترتكبها روسيا في أوكرانيا وتقديم مرتكبيها إلى العدالة.

وفي الختام، أود أن أشدد على ما سمعناه اليوم مرات عديدة: لا يمكن أن يكون هناك سلام دون تنمية مستدامة، فمن دون السلام لا توجد تنمية. ومن الأهمية بمكان أن يرتكز كل من منع نشوب النزاعات والفظائع وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع ارتكازاً قوياً على مبادئ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. إن الطبيعة الشاملة والعالمية لأهداف التنمية المستدامة تجعلها إطاراً مهماً يمكن من خلاله معالجة الدوافع الرئيسية للنزاع، لأنها تضع شروطاً مسبقة أساسية للسلام الدائم.

السيد ألافي (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): ترحب ليختنشتاين بهذه الفرصة للنهوض بالنقاش بشأن مبدأ المسؤولية عن الحماية وتفعيله وتؤيد البيان الذي أدلى به ممثل كرواتيا باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

إن مفهوم المسؤولية عن الحماية مستمر في التطور سياسياً وقانونياً. وقد استشهدت به الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان في أكثر من 200 قرار. ولا جدال في أن المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق كل دولة عن حماية سكانها من الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة الجماعية والتطهير العرقي. وبالمثل، هناك دعم قوي من المجتمع الدولي لمساعدة الدول وإعانتها على منع هذه الجرائم وحماية السكان المعرضين للخطر. بيد أن الفجوة بين التزامنا المعلن بحماية المدنيين وعمانا قد اتسعت بشكل كبير.

لقد شوه عضو دائم في مجلس الأمن مبدأ المسؤولية عن الحماية بحربه العدوانية التي اختارها. لقد دمر الاتحاد الروسي البنية التحتية الحيوية واستهدف المدنيين واختطف الأطفال في أوكرانيا. وردت المحكمة الجنائية الدولية بإصدار أوامر اعتقال بتهمة الترحيل غير القانوني بوصفه جريمة حرب. ولا يقتصر تأثير الحرب على أوكرانيا وأوروبا فحسب، بل يمتد إلى جميع أنحاء العالم، بعد أن تسببت في زيادة قياسية في النزوح القسري والاضطراب الاقتصادي وانعدام الأمن الغذائي العالمي. ويبين تقرير الأمين العام لهذا العام (A/77/910) بوضوح الآثار الضارة على التنمية التي خلفها الفشل في التمسك بالمسؤولية عن الحماية. والتخفيف من تلك الآثار السلبية، كانت مبادرة البحر الأسود لنقل الحبوب إنجازاً هاماً للأمم المتحدة. وندعو الى تمديدها إلى ما بعد تموز /يوليه ونشجب أي محاولات لإساءة استخدامها لأغراض سياسية.

ونشدد كذلك على النقطة الواردة في تقرير الأمين العام بأن المساءلة أمر حيوي لمنع الفظائع. إن ضمان المساءلة عن أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي هو اليوم عنصر حاسم في مسؤوليتنا عن حماية المدنيين غداً. لذلك يجب أن نضمن المساءلة عن الجرائم المرتكبة في أوكرانيا، بما في ذلك الجريمة التي انبثقت عنها جميع الجرائم الوحشية في أوكرانيا: جريمة العدوان. ومن نواح كثيرة، فإن الفظائع التي نشهدها في أوكرانيا مأخوذة من نفس كتاب قواعد اللعبة المكتوب في سورية حيث لا يزال الإفلات من العقاب سائداً بعد أكثر من 12 عاماً من النزاع. إن الآلية الدولية المحايدة المستقلة المفوضة من

23-18349 **20/34**

الأمم المتحدة هي واحدة من الآمال القليلة لضمان المساءلة في سورية. وتُبذل جهود مماثلة لمساءلة ميانمار والسودان، من بين حالات أخرى لا ترغب فيها السلطات المسؤولة في الوفاء بمسؤوليتها عن الحماية.

في الشهر الماضي، احتفلنا بالذكرى السنوية العاشرة لمجموعة المساءلة والاتساق والشفافية. وتمثل مدونة قواعد السلوك الخاصة بتلك المجموعة، التي وقع عليها حتى الأن 129 بلداً – وهم ثلثا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة – النزاماً أساسياً باتخاذ تدابير لمنع الجرائم الفظيعة وإنهائها عندما تكون لتلك الدول عضوية في مجلس الأمن. وبغية تعزيز التطبيق العملي للمدونة، نشجع على إنشاء جهات تنسيق في مجلس الأمن تدعمها جهات تنسيق من غير الأعضاء في المجلس من أجل تحسين تنسيق وتنفيذ مدونة قواعد السلوك الخاصة بمجموعة المساءلة والاتساق والشفافية. لقد فشل مجلس الأمن مراراً وتكراراً في مواجهة تحديات المسؤولية عن الحماية ومنع الجرائم الفظيعة والرد عليها. وقد أتاح القرار 76/262، المعروف أيضاً بمبادرة حق وتعزيز المساءلة المؤسسية فيما بين الأجهزة الرئيسية للمنظمة. ومع استمرار الابتكارات المؤسسية مثل مبادرة حق النقض، نأمل أن نتمكن من تعزيز مبدأ المسؤولية عن الحماية لمنع وإنهاء أسوأ أشكال العنف.

السيدة رودريغيس مانسيا (غواتيمالا) (تكلمت بالإسبانية): نرحب بعقد هذه الجلسة العامة لمناقشة المسؤولية عن الحماية، وهي مسألة توليها غواتيمالا أهمية كبيرة. ونحيط علماً بالتقرير المعنون "التنمية والمسؤولية عن الحماية: الاعتراف بالمخاطر والدوافع الكامنة وراء الجرائم الفظيعة والتصدي لها" (A/77/910)، ونود في ذلك السياق أن ندلى بعدد من التعليقات.

تعقد هذه المناقشة السنوية في إطار دولي، يتطلب منا أن نتناول معيار الأمن الدولي وحقوق الإنسان على النحو الوارد في القرار 1/60، الذي اتخذ في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، بغية المساعدة على حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وترحّب غواتيمالا بهذه المناقشة الرسمية بشأن المسؤولية عن الحماية في الجمعية العامة.

ونقر بالجهود التي بذلتها جميع الدول الأعضاء التي أيدت القرار 308/63 بشأن المسؤولية عن الحماية، الذي يخول الأمين العام إصدار تقرير سنوي عن هذه المسألة ويتضمن النظر في المسؤولية عن الحماية كبند دائم في جدول أعمال الجمعية العامة. وكان اتخاذ القرار انعكاساً لاهتمام الدول الأعضاء بزيادة الوعي وتشاطر أفضل الممارسات بشأن كيفية تحسين قدرتنا على منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي، فرادى ومجتمعين.

يواجه العالم اليوم مستويات غير مسبوقة من العنف والفظائع والنزوح. وتظل المسؤولية عن الحماية أكثر المبادئ فعالية لمنع تهديدات الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وتقع على عاتق كل دولة المسؤولية الرئيسية عن حماية سكانها ومنع ارتكاب فظائع كتلك التي شهدناها في الماضي. ذلك يبين بروز وأهمية المسؤولية عن الحماية وسبب مراعاتها اليوم. وهو مبدأ تدعمه مقاصد ميثاق الأمم المتحدة، وخاصة من حيث حماية الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ومن حيث تعزيز السلام بين الشعوب والأمم.

نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولهذا السبب يجب الاعتراف بالمسؤولية عن الحماية بوصفها وسيلة استثنائية للدفاع عن السكان من الفظائع الجماعية. ولهذا السبب يجب تعزيزها بالنظر إلى مصادر التوتر الجديدة التي تسود فيها أنماط مماثلة والتي تؤدي في أسوأ الحالات إلى ارتكاب جرائم جديدة ضد الإنسانية وحالات تطهير عرقي.

ونشدد على أن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 توفر إطاراً للتعاون العالمي لتحقيق مستقبل أفضل وأكثر استدامة ويمكن أن تسهم بشكل كبير في جهود منع الفظائع. ويمكن للقضاء على الفقر وتقديم المساعدة الإنمائية أن يعالجا عدم الاستقرار الذي يمكن أن يؤدي إلى ارتكاب جرائم فظيعة. ويجب على الدول الأعضاء أن تكفل استفادة جميع المجتمعات على قدم المساواة من برامج المساعدة الإنمائية وأن تعزز القدرة على الصمود.

وأود أن أذكر بأن غواتيمالا أيدت القرار المتعلق بالمسؤولية عن الحماية منذ بدايته. وبالإضافة إلى ذلك، أصبح بلدى منذ عام 2006

جزءاً من مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية التي تهدف إلى إبراز أهمية ذلك المبدأ الهام، وهو منع الفظائع وصلتها ببرامج الأمم المتحدة. ومن منظورنا الوطني، فإن المسؤولية عن الحماية مبدأ يتماشى مع دستورنا، حيث أن دولة غواتيمالا مبنية على طريقة تحمي الأفراد والأسر، مع تحقيق الصالح العام كهدف أسمى لها. وفي هذا الصدد، وبغية دعم حماية المدنيين، تتشرف غواتيمالا بأن تكون بلداً يساهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

ويكرر وفد بلدي الدعوة إلى التمسك بالالتزامات الدولية النابعة من القانون الدولي لحقوق الإنسان، فضلاً عن القانون الدولي والقانون الدولي للجئين، لأنها ترتبط ارتباطاً جوهرياً بحماية السكان المدنيين. وتسلم غواتيمالا بأن مبدأ المسؤولية عن الحماية يكمله مفهوم السلام المستدام، بما أنه يعطي الأولوية لاحترام حقوق الإنسان ومراعاتها ويستند إلى نهج وقائي لتجنب المواجهات.

وفيما يتعلق بالعدوان الروسي غير المبرر ودون سبق استفزاز على أوكرانيا، فقد أدنا انتهاك روسيا الصارخ لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. كما أدنا القرارات والإجراءات العسكرية للاتحاد الروسي التي تسببت في خسائر لا داعي لها في أرواح البشر، بما في ذلك أرواح الرجال والنساء والأطفال، وجميع ضحايا ذلك العمل غير المبرر الذي لا يزال يهدد تلك المنطقة، فضلاً عن الاستقرار والأمن العالميين.

وختاماً، نرحب بالجهود والعمل المنسق للمكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية. ويجب أن نستفيد من المدخلات التي قدمها المستشارون الخاصون والتي يمكن أن تكون ذات قيمة كبيرة لعمل الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة، بما فيها مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان.

السيد مون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): منذ إدراج المسؤولية عن الحماية في جدول الأعمال السنوي للجمعية العامة، أدت هذه المناقشة دوراً رئيسياً في تذكيرنا بمسؤولية الدول والمجتمع الدولى، وكذلك في تعزيز الفهم المشترك لأهمية الإجراءات الملموسة

القائمة على المسؤولية عن الحماية. ويؤيد وفد بلدي هذه المناقشة السنوية بشأن جدول الأعمال الرسمي، وقد حان الوقت الآن لمزيد من التفكير فيما ينبغي أن نفعله على الطريق إلى عام 2025، الذكرى المسؤولية عن الحماية التي تم الاعتراف بها تاريخياً في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005.

وأود أن أعرب عن امتناننا للجهود التي يبذلها الأمين العام ومستشاروه الخاصون المعنيون بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، وأن أشيد بالتقرير الأخير للأمين العام عن التتمية والمسؤولية عن الحماية (A/77/910). وكما جاء في التقرير، فإن أسباب الفظائع الجماعية والعقبات التي تعترض التنمية المستدامة مترابطة ترابطاً وثيقاً. وتنفيذاً للمسؤولية عن الحماية، بات من الضروري معالجة الأسباب الجذرية التي تتشابك بطبيعتها مع قضايا التتمية. ومن دواعي القلق البالغ أن حوالي 12 في المائة فقط من غايات أهداف التنمية المستدامة تسير حالياً على الطريق الصحيح لتحقيقها بحلول عام 2030.

إن الفظائع الجماعية متجذرة بعمق في الشواغل الإنمائية الرئيسية، بما في ذلك عدم المساواة المجتمعية وضعف المؤسسات وعدم الاستقرار السياسي. ويمكن أن يؤدي التخلف وانعدام الأمن الغذائي إلى نشوب نزاعات بين المجتمعات. ويمكن تحويل سياسات الإقصاء وأنماط انتهاكات حقوق الإنسان والمؤسسات المجتمعية التمييزية التي أنشئت في وقت السلم إلى هياكل للعنف أثناء الفظائع. وكثيراً ما تؤدي القيادة غير الخاضعة للمساءلة والمجتمعات المنغلقة وغير الديمقراطية وتقشي الإفلات من العقاب إلى إدامة هذه الهياكل وغير الديمقراطية وتقشي الإفلات من العقاب إلى إدامة هذه الهياكل على المسؤولية عن الحماية أن تعالج تلك الحقائق. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول الأعضاء وجميع الجهات المعنية العاملة في مجال التنمية الدولية أن تفكر ملياً في التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام الذي تشتمل أولوياته على الوقاية. وإزاء تلك الخلفية، يود وفد بلدي أن يشدد على النقاط الثلاث التالية:

تتعلق النقطة الأولى بتعزيز الصلة بين المسؤولية عن الحماية والتنمية. ومن الأهمية بمكان الحيلولة دون تفاقم ظروف الفظائع

23-18349 22/34

بالنظر على النحو الواجب في مخاطر الفظائع ودوافعها في برامج التنمية المستدامة.

وتتعلق النقطة الثانية بتجميع آليات متعددة للإنذار المبكر. وهناك العديد من الأنظمة التي تنقل إشارات مبكرة حول انعدام الأمن الغذائي والتمييز وانتهاكات حقوق الإنسان والإفلات من العقاب، وهي أمور يجب تحليلها بعناية في المستقبل من خلال منظور المسؤولية عن الحماية.

وتتعلق النقطة الثالثة بالمشاركة والشمولية. فيمكن منع الفظائع من خلال المشاركة في وضع البرامج وتنفيذها من جانب المجتمع المدني؛ والطوائف الدينية؛ والزعماء التقليديين؛ ومجموعات الأقليات، بما في ذلك السكان الأصليون؛ والنساء والأطفال والشباب؛ ووسائط الإعلام؛ وغيرها من الجهات الفاعلة المحلية.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أكرر التزام جمهورية كوريا القوي بالمسؤولية عن الحماية. وكما قلنا مراراً، فإن السيادة تنطوي على مسؤولية حماية المرء لشعبه. لذلك فإن الأمر منوط بنا – بكل دولة وبالمجتمع الدولي – لترجمة الالتزام بالمسؤولية عن الحماية إلى عمل حقيقي وتغيير. وقد شاركت جمهورية كوريا في شبكة جهات التنسيق للمسؤولية عن الحماية وستواصل العمل مع الآخرين لتعزيز تنفيذ المسؤولية عن الحماية.

السيدة الحليق (الأردن) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أود أن أعرب عن امتناني لإتاحة الفرصة لي لمناقشة هذا الموضوع الهام. ومن الواضح أن الكفاح من أجل الحماية مستمر. تؤدي النزاعات الحالية وأزمة المناخ إلى تضخيم الاختلالات التي تشكل طبيعة الفظائع. وللوفاء بمسؤوليتنا، نحتاج إلى استراتيجيات تركز على العمل المناخى والمصداقية والتعاون.

وبالانتقال أولاً إلى المناخ، في الأردن والمنطقة، فإن ارتفاع درجات الحرارة بشكل كبير، وموجات الجفاف الأكثر جفافاً وتواتراً، والنمو السكاني الهائل – 200 في المائة على مدى العقدين الماضيين – تعمل كمسرعات بيئية لتدهور الأراضي والفقر، مما يغذي دوافع

النزاع. فالهجرة القسرية تؤدي حتماً إلى تراجع الأمن الغذائي وزيادة المنافسة على الوظائف وتضاؤل الموارد الطبيعية. ويتوقف نجاح مساعي الأمم المتحدة لمنع نشوب النزاعات وحماية المدنيين وحماية أكثر المجتمعات المحلية ضعفاً على ما إذا كنا ننظر في الكيفية التي يوسع بها تغير المناخ بشكل كبير الفجوات في تخصيص الموارد الشحيحة. فالبيئة المتدهورة بسرعة تبرز توزيع الثروة على طول خطوط عدم المساواة القائمة، مما يعوق طريقنا إلى السلام المستدام. لقد بات عدم المساواة في الحصول على المياه، الذي تفاقم بسبب العوامل على البيئية، يؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات، لا سيما في مجتمعات اللاجئين والمجتمعات الريفية.

والسياسات الوطنية للأردن – التي تهدف إلى تحسين فرص الحصول على التعليم والإدماج في العمليات السياسية والمشاركة الاقتصادية بين الفئات الضعيفة مثل النساء والشباب – قد عززت الإنتاج وساعدت في معالجة المصادر المؤسسية لعدم المساواة. إن الاستثمار في النمو الأخضر الذي يعزز الشمول يزود المؤسسات بالأدوات اللازمة لتخفيف الضغط الذي تفرضه الأزمات المتداخلة. ففي كل يوم، بات العاملون في المجال الإنساني والجهات الوطنية والدولية المعنية وموظفو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يواجهون الواقع المرير المتمثل في كيفية تضافر الآثار الدائمة لجائحة مرض فيروس كورونا والنزاع المسلح وحالات الطوارئ المناخية لتؤدي إلى إعاقة التنمية. وستصبح الصدمات التي تتعرض لها النظم الغذائية الكثر تواتراً وشدة، مما يؤدي إلى تفاقم أوجه الحرمان الذي يُعرض الملايين لخطر متزايد من وقوع الفظائع.

لقد تعامل الأردن تاريخياً، وبدعم من الأمم المتحدة، مع الحصار المفروض على المساعدات الإنسانية كعلامة مبكرة على الفظائع الجماعية وآوى الملايين الذين يلتمسون الحماية، وهو يتحمل مسؤولية استضافة اللاجئين نيابة عن المجتمع الدولي. وأصبحت الحاجة الملحة إلى تصميم استراتيجيات طويلة الأجل – لا إلى التزامات فارغة استجابة للأزمات الإنسانية – لمنع نشوب النزاعات في مخيمات اللاجئين بالأردن وفي المدن الأردنية أمراً قائماً ولا مفر منه. ولا يزال النزاع،

الذي يعد أكبر خطر للفظائع، يؤدي إلى تشريد الناس على نطاق يزيل أي شك في أن الالتزامات الحالية بالمسؤولية عن الحماية لا تتطابق مع القوة التي تزرع بها دوافع عدم الاستقرار بذور العنف المستقبلي.

وبالانتقال بعد ذلك إلى المصداقية، فإن الأمم المتحدة تسير على غير هدى، ومجلس الأمن متجمّد على رأس الهرم. يُقوّض الهيكل الحالي للمجلس قدرته على الرد على جرائم المسؤولية عن الحماية. ولا تزال الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان تتخطى المجلس، الغارق في الانقسام السياسي. إن الانتقائية في إحالة الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية أو في استخدام حق النقض لم يستفد منها سوى السياسيين الذين يسعون إلى الإفلات من العقاب. وكما يؤكد النقرير السنوي الأخير للأمين العام عن المسؤولية عن الحماية (A/77/910)، فإن إعطاء الأولوية للمساءلة في مؤسساتنا السياسية يضمن ألا تستشري أبداً في الأمم المتحدة بيئة تتغاضى عن الفظائع.

وفيما يتعلق بالتعاون، يعتمد تبادل الخبرات وأفضل الممارسات على جميع مستويات الحكومة على المشاركة النشطة للمجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني. ويمكن للجهات المعنية في التنمية الدولية أن تدمج مؤشرات الفظائع في آليات التمويل من أجل المساعدة في تحديد ما إذا كانت أنشطتها تؤدي إلى تفاقم قضايا حقوق الإنسان. وفي الأردن، مكن الدعم الدولي لإصلاح قطاع الأمن وتحديثه قوات الشرطة من تنظيم تدفق الأسلحة بشكل أفضل، وبالتالي منع الجهات الفاعلة من تجميع الوسائل اللازمة لارتكاب فظائع جماعية. فعلى سبيل المثال، أثبتت معرفة المجتمع الدولي وخبرته أنها لا تقدّر بثمن في تتفيذ أعمال الشرطة المجتمعية في مخيم الزعتري للاجئين وغيره من المجتمعات الأردنية. إن جعل الإصلاحات الحكومية على دراية بمخاطر الفظائع يفتح فرصاً للاستثمار في الأنشطة التي تخفف من تلك المخاطر. ولا يزال الأردن، باعتباره واحداً من 61 دولة عضواً تستضيف جهة تتسيق للمسؤولية عن الحماية، ملتزماً بالتعلم من أقرانه وتنسيق الخطط الوطنية لإضفاء الطابع المؤسسي على أدوات منع الفظائع.

السيدة ستويفا (بلغاريا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد بلغاريا البيانين اللذين أدلي بهما من جانب المراقب عن الاتحاد الأوروبي وبالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، وتود أن تضيف بضع نقاط بصفتها الوطنية.

لقد باتت العلاقة بين التنمية والسلام معترفاً بها الآن على نطاق واسع. ونرحّب بتركيز تقرير الأمين العام (A/77/910) على العلاقة بين التحديات التي تواجه التنمية المستدامة ومخاطر وأسباب ودوافع الجرائم الفظيعة الأربع التي تغطيها المسؤولية عن الحماية، ونؤيد نتائجه وتوصياته.

وأود أيضاً أن أؤكد مجدداً دعم بلدي للمكتب المشترك للمستشارين الخاصّين المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية، وأن أرحّب بعملهما الدؤوب لزيادة تفعيل المسؤولية عن الحماية وضمان تطبيقها على نحو متسق.

وفي حين أن المسؤولية عن الحماية هي المسؤولية الأساسية للدول، وبالتالي من الأهمية بمكان بناء مؤسسات وآليات وطنية فعالة لتحديد ومعالجة مخاطر الفظائع، فإن الالتزام بالارتقاء بأدوات المنظمة إلى المستوى التالي لتفعيل المسؤولية عن الحماية يكتسي نفس القدر من الأهمية. ومن شأن استئناف مجلس الأمن لعملية استطلاع مخاطر الفظائع والقيام بزيارات ميدانية منتظمة للاجتماع بجميع الجهات المعنية والاستماع إليها أن يكونا خطوتين في هذا الاتجاه.

وبينما ندعو مجلس الأمن إلى استعادة تركيزه على الوقاية، إلى جانب تركيزه على الأنشطة الإنسانية وأنشطة حفظ السلام، نود أيضاً أن نتطرق إلى مسألة مشاركة منظومة الأمم المتحدة مع الحكومات وتعبئة استجابة الإنذار المبكر داخل منظومة الأمم المتحدة. تؤدي هيئات الأمم المتحدة وكيانات منظومة الأمم المتحدة وظائف متمايزة ولكنها متكاملة في رفع الصوت بمجرد ظهور عناصر من مخاطر الفظائع. وأي تأخير قد يكون على حساب الوقاية وقد يؤدي إلى معاناة إنسانية.

ومع تزايد عدد النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم، بتنا نشهد اتجاهاً مقلقاً يقوض التقدم الإنمائي الكبير. وهناك دعوة قوية في

23-18349 **24/34**

تقرير الأمين العام إلى رفع جميع الفرص إلى أقصى حد في برنامجي عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام للاستثمار في السلام من خلال التنمية. وفي محاولة لتشيط منظومة الأمم المتحدة في مجال السلام والتنمية، عقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعاً خاصاً في كانون الثاني/يناير للنظر في إمكانية اتخاذ تدابير المجتماعية وقتصادية لمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ويجري الإعداد لاجتماع مشترك بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام بشأن أهمية أهداف التنمية المستدامة في الربط بين السلام والتنمية على أرض الواقع، وسيعقد في 29 حزيران/يونيه. وهنالك توافق واسع في الأراء ينشأ عن تلك المناقشات مفاده أن التنمية المستدامة تؤدي دوراً حاسماً في بناء القدرة الاجتماعية على الصمود، والتخفيف من أوجه الضعف المتعددة الأبعاد الناجمة عن الأزمات المتداخلة ومنع الفظائع. إن التنمية تعزز المجتمعات الديمقراطية الشاملة للجميع وترعى وجود قيادة سياسية خاضعة للمساءلة وممثلة للشعب.

ومع دنو عام 2025، نقترب من الذكرى السنوية العشرين لالتزامنا بمبدأ المسؤولية عن الحماية، مع وضوح الترابط بين المسؤولية عن الحماية وخطة التنمية وأنشطة بناء السلام والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد من جديد التزام بلدي بالركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية، مع التركيز بشكل خاص على الركيزة الثانية، وأن أدعو إلى إجراء استعراض شامل لتنفيذ المسؤولية عن الحماية كخطوة نحو الوفاء بالوعد بمستقبل خالٍ من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية.

السيدة والينيوس (كندا) (تكلمت بالفرنسية): تؤيد كندا البيان الذي أدلي به باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية. ونشكر الأمين العام على تقريره (A/77/910) ونرحب بتركيزه على الصلات بين التنمية المستدامة والمسؤولية عن الحماية. إن ركائز الأمم المتحدة – السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان، وسيادة القانون – يعزز بعضها بعضاً. تلك مسؤوليتنا الجماعية تجاه شعوبنا والمجتمع العالمي. وهي بحاجة إلى عمل جماعي.

(تكلمت بالإنكليزية)

إن التقدم نحو الغالبية العظمى من غايات أهداف التنمية المستدامة قد خرج عن المسار الصحيح. وأدت الأزمات المتعددة والمتداخلة وجائحة مرض فيروس كورونا والنزاع وتغير المناخ، على سبيل المثال لا الحصر، إلى تفاقم التوترات. وهي ليست نذراً للفظائع الجماعية أو أسباباً لها، ولكنها علامة تحذير هامة يجب الانتباه إليها في جهودنا لمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. علاوة على ذلك، عندما ترتكب جرائم فظيعة، غالباً ما يكون هناك تراجع كبير في التقدم المحرز بشأن المؤشرات المهمة لخطة التنمية المستدامة لعام 2030. ومن خلال دعم التعاون الإنمائي الدولي، يمكننا معالجة عوامل الخطر الكامنة وراء الجرائم الفظيعة والحفاظ على مكاسب التنمية التي تحققت بشق الأنفس في جميع أنحاء العالم.

وبينما تحيط كندا علماً بعناية بجهود التقرير لتسليط الضوء على العلاقة بين التنمية المستدامة والمسؤولية عن الحماية، فإننا نكرر دعوتنا إلى أن تركز تقارير الأمم المتحدة في المستقبل على الحالات القطرية، بما في ذلك تقييمات المخاطر والتوصيات. وستواصل كندا المطالبة بالمساءلة عن انتهاكات الدولي القانون الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في هايتي وسورية وميانمار وأوكرانيا. تتطلب هذه الحالات التزاماً جريئاً لا يتزعزع بمبادئ المسؤولية عن الحماية وتطبيقها. ويجب علينا جميعاً أن نجدد التزامنا الراسخ بدعم مبادئ المسؤولية عن الحماية، لا من الناحية النظرية وحسب لكن في الممارسة العملية، فيما يتعلق بالوقاية والإنذار المبكر والاستجابة وضمان المساءلة.

إن المسؤولية عن الحماية هي مسؤولية جميع الدول في منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والمعاقبة عليها، أينما وقعت. إنها مسؤولية جماعية مشتركة. وهي ليست تعدياً على حق السيادة للدول الأممية أو عائقاً لها أو مبرراً للتدخل العسكري. ومن الأهمية بمكان أن تلك المسؤولية

لا تقتصر على أعضاء مجلس الأمن. ونكرر دعوتنا إلى فرض قيود على استخدام حق النقض والحد منه، لا سيما بوصفه عائقاً أمام النهوض بولاية مجلس الأمن لصون السلام والأمن الدوليين. واستمرار التقدم وتنفيذ مبادرة حق النقض تطور نرحب به. ويجب أن ندعم جهود الإصلاح التي تعزز قدرة مجلس الأمن على الاضطلاع بولايته، بما في ذلك من خلال الحد من سلطات حق النقض. المسؤولية عن الحماية هو جهد جماعي يتطلب التعاون بين جميع الجهات الفاعلة. ولا توجد هيئة بمفردها تملك الاختصاص الحصري لصون السلام والأمن الدوليين. وترحب كندا، من جانبها، بالنظر الجاري في دور الجمعية العامة والأجهزة والهيئات الأخرى على نطاق منظومة الأمم المتحدة والدور الذي يمكن أن تؤديه في دعم وتطبيق المسؤولية عن الحماية ومبادئها، بما في ذلك من خلال التحديد المبكر للمخاطر.

وللمجتمع المدني أيضاً دور هام يؤديه. فغالباً ما يكون المدافعون عن حقوق الإنسان في أفضل وضع لتحديد الإنذارات والاستجابات المبكرة. وستكون كندا مقصرة إذا لم تسلط الضوء على الدور الخاص للنساء والفتيات في المسؤولية عن الحماية. ويجب ألا نعترف بمواطن ضعفهن فحسب، بل أيضاً بإمكاناتهن كعوامل للتغيير. ويجب أن نأخذ في الحسبان أصوات الضحايا والناجين في الجهود الرامية إلى المساءلة وكفالة اتباع نهج شامل للاعتبارات الجنسانية يركز على الناجين.

(تكلمت بالفرنسية)

سنحتفل هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، فضلاً عن الذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. تتيح لنا تلك الذكرى السنوية لحظة للتفكير في نجاحاتنا وتتطلب منا أن ننظر في المجالات التي فشلنا فيها. ومع اقترابنا من الذكرى السنوية العشرين للمسؤولية عن الحماية التي تحلّ في عام 2025، فإن لدينا فرصة لتحديد كيف يمكن أن تتناسب المسؤولية عن الحماية مع التهديدات والتحديات التي نواجهها اليوم. وتتطلع كندا إلى أن تواصل الجمعية العامة نظرها المتعمق في المسؤولية عن الحماية في الدورة الحالية، وسنؤدي دورنا في تنفيذ هذا المبدأ.

السيدة إيانو (نيكاراغوا) (تكلمت بالإسبانية): يؤيد وفدنا البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة.

ونعتقد أن الخطر الحقيقي لمفهوم المسؤولية عن الحماية هو أن أنصار نزعة التدخل المتخفين قد تلاعبوا به، ولا يزالون، وهم يحاولون تبرير التدخل في الشؤون الداخلية للدول بطرق مختلفة، فضلاً عن استخدام القوة لزعزعة استقرار الحكومات الشرعية وتغييرها. ولا تزال نيكاراغوا تعارض بحزم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية التي يجب مكافحتها بمتابعة الالتزامات بالتنمية والسلام، مع احترام السيادة وتعدد الأقطاب.

إن المسؤولية عن الحماية هي فكرة لا تزال تسبب شكوكاً جدية للعديد من البلدان، ولا سيما البلدان الصغيرة والنامية، بسبب غموض العناصر المختلفة التي يمكن التلاعب بها بسهولة لتحقيق الغايات السياسية المدرجة في جدول الأعمال الأناني للإمبريالية والاستعمار الجديد. إن الذين يدافعون عن تلك الفكرة دون توافق دولي في الآراء لا يروجون بنفس الاقتناع للحاجة الملحّة إلى معالجة وحل الأسباب الجذرية للحالات المروّعة مثل التخلف الإنمائي والفقر والمشاكل الهيكلية التي تحدد اندلاع النزاعات التي تؤدي إلى حالات قصوى. ولن يتسنّى التصدي لآثار الجوائح الأخرى التي تفرضها بعض الدول الكبرى على حساب السلام والأمن الدوليين والاستقلال وسيادة الدول وتقرير الشعوب لمصيرها إلا من خلال تعددية الأطراف الحقيقية، مع احترام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

وتدين نيكاراغوا تطبيق تدابير التدخل القسري الانفرادية، في انتهاك لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وندعو إلى الإزالة التامة لتلك التدابير التي تشكل عقبات أمام القضاء على الفقر وإحراز تقدم في مجال التنمية المستدامة. لذا فإن إجراء إصلاح شامل لمنظومة الأمم المتحدة أمر ملح لضمان أن يسود عالم متعدد الأقطاب تؤخذ فيه أصوات جميع الشعوب في الاعتبار بهدف تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والسلام والأمن الدوليين واصلاح الحوكمة العالمية.

23-18349 **26/34**

السيدة تشاندا (سويسرا) (تكلمت بالفرنسية): ترحب سويسرا بإدراج المسؤولية عن الحماية في جدول أعمال الجمعية العامة اليوم. اعتمدت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مبدأ المسؤولية عن الحماية في عام 2005 بهدف وقف الفظائع الجماعية ومنعها. وتؤكد سويسرا من جديد، بوصفها عضواً في مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، دعمها الكامل لذلك المبدأ.

وتشكر سويسرا الأمين العام على تقريره (A/77/910) الذي يشدد بحق على أن أوجه القصور في التنمية تشكل عوامل خطر مبكرة للجرائم الفظيعة. يجب فهم التنمية بجميع أبعادها، ولا يشير التقرير بحق إلى الجوانب الاجتماعية والاقتصادية فحسب، بل أيضاً إلى مسائل الحوكمة. بيد أنه لا توجد دولة، مهما كان مستوى تنميتها، محصنة ضد الفظائع. وفي ضوء ذلك، أود أن أدلي بالنقاط التالية:

أولاً، وفقاً للركيزة الأولى للمسؤولية عن الحماية، تقع على عاتق المستثارين الخاصين إلى تشكل دولة مسؤولية حماية سكانها من جرائم الفظائع الجماعية. وتتطلب الاستجابة لها بشكل جماعي. الوقاية على الصعيد الوطني استراتيجيات وآليات وهياكل وطنية لتحديد السيدة يوريتشكو (سلوف عوامل الخطر والعمل في الوقت المناسب. وندعو الدول إلى اتخاذ السيدة يوريتشكو (سلوف التدابير المناسبة لتحقيق تلك الغاية. تأخذ سويسرا هذه المسؤولية على عن تقديرنا لعقد هذه المناقشة محمل الجد بصفتها عضواً في شبكة جهات التنسيق للمسؤولية عن الحماية: الاعتراف بالمخاه الحماية. واستناداً إلى توصيات الاستعراض الدوري الشامل، طلبت عن الحماية: الاعتراف بالمخاه سويسرا إجراء دراسة توصي بتعزيز تدابير مكافحة العنصرية التي تمكن وتؤيد سلوفينيا البيانين وتؤيد سلوفينيا البيانين المؤسسة السويسرية لحقوق الإنسان، التي أنشئت في أيار /مايو، من الاتحاد الأوروبي وممثل كر الإسهام في زيادة الوعي ومنع وتحديد عوامل الخطر في ذلك المجال المعنية بالمسؤولية عن الحم في سويسرا. وسنعمل معها عن كثب لتحقيق تلك الغاية.

ثانياً، تلتزم سويسرا بالحوار وتبادل أفضل الممارسات بشأن منع الفظائع، ولا سيما في إطار الشبكة الدولية المعروفة باسم العمل العالمي ضد الفظائع الجماعية، التي توفر منبراً بين الدول والمجتمع المدني، وتساهم بالتالي في الركيزة الثانية للمسؤولية عن الحماية. وتدعو سويسرا جميع الدول إلى الانضمام إليها بغية تعزيز مجتمع منع الفظائع.

ثالثاً، تدعم سويسرا العديد من المشاريع الإنمائية في سياقات هشة، ولا سيما لمنع الفظائع. فعلى سبيل المثال، في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، تعمل سويسرا مع السلطات المحلية وقطاع وسائط الإعلام لتعزيز مشاركة المواطنين والحكم الرشيد. وسويسرا مقتنعة بأن المجتمع المدني يسهم إسهاماً أساسياً في التماسك الاجتماعي، وهو ملتزم برصد الجرائم الفظيعة والإنذار المبكر بشأنها ويضطلع بدور في ذلك.

إن المسؤولية عن الحماية ومنع الفظائع هما شاغلان مشتركان تشارك فيهما منظومة الأمم المتحدة بأسرها. وترحب سويسرا بحقيقة أن هاتين المسألتين تجري مناقشتهما حالياً في عدة محافل متعددة الأطراف، بما في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة. وأود أن أختتم بياني بالتذكير بأهمية المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية. وتدعو سويسرا المستشارين الخاصين إلى تشاطر توصياتهما بشأن حالات الأزمات مع الدول الأعضاء حتى تتمكن الأمم المتحدة وهيئاتها المختلفة من الاستجابة لها بشكل جماعي.

السيدة يوريتشكو (سلوفينيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعرب عن تقديرنا لعقد هذه المناقشة السنوية بشأن المسؤولية عن الحماية. ويشكر وفد بلدي الأمين العام على تقريره المعنون "التتمية والمسؤولية عن الحماية: الاعتراف بالمخاطر والدوافع الكامنة وراء الجرائم الفظيعة والتصدي لها" (A/77/910).

وتؤيد سلوفينيا البيانين اللذين أدلى بهما كل من المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل كرواتيا بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، ونود أن نضيف بعض التعليقات بصفتنا الوطنية.

تشدد سلوفينيا على حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون ضمن ركائز التنمية. ومن خلال التمسك بتلك المبادئ، يهدف أي بلد إلى تهيئة بيئة تقلل إلى أدنى حد من خطر ارتكاب الفظائع وتكفل حماية مواطنيها. تهدف سلوفينيا إلى تعزيز المسؤولية عن الحماية والمساهمة في تطويرها. إن استضافة المؤتمرات الأكاديمية نصف

السنوية حول المسؤولية عن الحماية من الناحية النظرية والعملية هي مساهمة مهمة في هذا الصدد. تتيح تلك المؤتمرات – التي عقد آخرها في أيار /مايو – فرصة للمشاركين لتبادل الخبرات والتحليلات والبحوث وتبادل المعلومات بشأن الممارسات والتوصيات لمنع العمليات التي يمكن أن تؤدي إلى الفظائع.

ولا يمكننا أن نشدد بما فيه الكفاية على أهمية وجود نظام قوي للقانون الدولي يوفر الاستقرار والقدرة على التنبؤ مع ضمان العدالة والمساءلة. وما زلنا ملتزمين بمكافحة الإفلات من العقاب وتحقيق العدالة لضحايا الفظائع على جميع المستويات. إن سلوفينيا، بوصفها أحد الأعضاء المؤسسين للمحكمة الجنائية الدولية وعضواً في الفريق الأساسي المعني باعتماد اتفاقية جديدة بشأن التعاون الدولي في التحقيق في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب وغيرها من الجرائم الدولية ومقاضاة مرتكبيها، قد استضافت مؤتمراً دبلوماسياً في ليوبليانا في أيار /مايو أسفر عن اعتماد اتفاقية ليوبليانا – لاهاي الجديدة للمساعدة القانونية المتبادلة التي ستعزز إلى حد كبير التعاون بين جميع الدول الأطراف على الصعيد الوطني. كما أنها ستسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب على الصعيد العالمي. ونود أن نشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الانضمام إلى تلك المعاهدة الجديدة.

ويحثنا تقرير هذا العام بحق على الاعتراف بأن التخلف المزمن، والفقر المدقع، وانعدام الأمن الغذائي، وعدم المساواة، والضعف، وآثار تغير المناخ والتدهور البيئي تشكل دوافع محتملة للفظائع الجماعية. وفي المقابل، تؤدي حالات الفظائع الجماعية إلى تفاقم مصادر الهشاشة القائمة وتعوق التنمية. ومرة تلو الأخرى، نرى تلك الحلقة المفرغة تكرر نفسها. لذلك من الضروري أن تنظر الدول في برامجها الإنمائية المحلية واستراتيجياتها للتعاون الإنمائي الدولي ومشاركتها في النظام المتعدد الأطراف من خلال منظور المسؤولية عن الحماية.

وكما يؤكد التقرير، يجب أن تراعي البرامج الإنمائية مخاطر الفظائع ودوافعها، مثل الفقر المدقع، والإفلات من العقاب، وضعف

المؤسسات، وانتهاكات حقوق الإنسان، والنزاع المسلح. ومن الأهمية بمكان أن تؤخذ هذه الحساسية في الحسبان في كل مرحلة – صنع القرار، وتخطيط السياسات، وتنفيذ الأنشطة الإنمائية وتقييمها. يمكن أن يساهم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بشكل كبير في جهود منع الفظائع، وستقوم سلوفينيا بدورها من خلال تعاوننا الإنمائي وبناء القدرات لبناء القدرة على الصمود وبالتالي منع العمليات التي قد تؤدي في ظروف معينة إلى فظائع جماعية.

ونعتقد أن أفضل طريقة للحد من المعاناة الإنسانية الناجمة عن الفظائع هي منع نشوب النزاعات في المقام الأول. ومع ذلك، عندما تتشب النزاعات، فإن مجلس الأمن هو الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية وينبغي أن يتصرف وفقاً لذلك. وفي ذلك الصدد تؤيد سلوفينيا، بوصفها عضواً في مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية، مدونة قواعد السلوك المتعلقة باستخدام حق النقض وتدافع عنها، ونؤيد أيضاً الإعلان السياسي الفرنسي – المكسيكي بشأن تعليق سلطات حق النقض في حالات الفظائع الجماعية. ونشجّع الدول الأعضاء الأخرى على الانضمام إلى هاتين المبادرتين الهامتين أيضاً.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجدداً على التزام سلوفينيا القوي بالمسؤولية عن الحماية ودعمنا القوي لولاية المستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية.

السيد غفور (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): أنضم إلى غيري في تقديم الشكر إلى رئيس الجمعية العامة على عقد هذه الجلسة الهامة. ونتقدم بالشكر أيضاً إلى الأمين العام على تقريره المعنون "التنمية والمسؤولية عن الحماية: الاعتراف بالمخاطر والدوافع الكامنة وراء الجرائم الفظيعة والتصدي لها" (A/77/910)، الذي يقدم توصيات موضوعية بشأن النهوض بخطة المسؤولية عن الحماية في سياق التنمية المستدامة. كما أنه يأتي في الوقت المناسب تماماً، حيث يشهد العالم للأسف زيادة هائلة في تواتر الجرائم الجماعية الفظيعة ونطاقها.

إن سنغافورة عضو مؤسس في مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية. وقد انضممنا إلى المجموعة لأننا نؤيد المبدأ

23-18349 **28/34**

الأساسي للمسؤولية عن الحماية – وهو أن لكل دولة حق سيادي وقع على عاتقها مسؤولية عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ومن المهم أيضاً أن يكون المجتمع الدولي مستعداً لاتخاذ إجراء جماعي في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة للمساعدة في حماية الشعوب من هذه الجرائم في حال نقاعس السلطات الوطنية بوضوح عن القيام بذلك.

لطالما كانت قضية المسؤولية عن الحماية مثيرة للجدل لأنها غالباً مسيسة وتطبق بشكل انتقائي. والأهم من ذلك أنه قد كان هناك تآكل تدريجي للثقة حول هذا المفهوم. وللجمعية العامة دور حاسم في هذا الصدد، لأنها توفر منبراً للحوار وإعادة بناء الثقة، لا سيما حول مفهوم المسؤولية عن الحماية. وما نحتاج إليه في هذه المرحلة هو نهج للحوار المتأني والمناقشات غير الرسمية بغية بناء التفاهم والثقة بين جميع الوفود. لذلك فإننا لن نكون مرتاحين، بصفتنا سنغافورة، لأي نهج يسعى إلى الضغط من أجل اعتماد مشروع قرار أو نهج يسعى إلى الضغط من أجل اعتماد مشروع قرار أو نهج يسعى الأعضاء. ونعتقد أن هذا النهج لن يكون مفيداً لبناء الثقة والتفاهم. لذلك نحث جميع الوفود على مواصلة عملية الحوار، وخاصة من خلال لذلك نحث جميع الوفود على مواصلة عملية الحوار، وخاصة من خلال المناقشات غير الرسمية، بروح من الاحترام المتبادل والاحترام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وفي هذا السياق، تود سنغافورة أن تؤكد من جديد فهمنا للركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية.

أولاً، تقع المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان من الجرائم الفظيعة على عاتق الدول. ويصادف هذا العام منتصف الطريق لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويقع العبء على عاتق الدول الأعضاء لتنفيذ أهدافها وغاياتها، ولا سيما الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، بشأن تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة. إن عدم الاستقرار والتطرف يزدهران عندما لا يتم تلبية احتياجات المواطنين وتطلعاتهم. لذلك يكتسى التركيز على التنمية البشرية أهمية حيوية للغاية.

والنقطة الثانية التي نود أن نثيرها هي أن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية دعم الدول في جهودها الوطنية لتحسين القدرة على الصمود.

وتمشياً مع رؤية الأمين العام لتعددية الأطراف المترابطة، يجب على الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والجهات المعنية في المجتمع المدني العمل معاً لبناء المؤسسات والقدرات اللازمة لإقامة مجتمعات قادرة على الصمود ومستوعبة للجميع. وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، يجب أن يعمل المستشاران الخاصان للأمين العام المعنيان بمنع الإبادة الجماعية وبشأن المسؤولية عن الحماية بالتشاور مع بعضهما البعض من أجل تعزيز القدرة الجماعية للأمم المتحدة على منع الجرائم الفظيعة. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للمستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية أن يواصل أداء دوره الأساسي في تطوير المفاهيم وبناء توافق الآراء بشأن هذا الموضوع المثير للانقسام.

ويقودني ذلك إلى الركيزة الثالثة للمسؤولية عن الحماية – وهي أن المجتمع الدولي يتحمل المسؤولية عن الحماية عندما تتقاعس السلطات الوطنية بشكل واضح عن حماية سكانها. وفي ذلك الصدد، يضطلع مجلس الأمن بدور هام. ومما يؤسف له أن حق النقض قد استُخدم في كثير من الأحيان لمنع اتخاذ إجراءات للتصدي للجرائم الفظيعة على حساب حياة كثير من الأبرياء. ونرحب بالمبادرات التي تدعو أعضاء مجلس الأمن إلى الاستجابة لخطر الجرائم الفظيعة، بما في ذلك مدونة قواعد السلوك التي وضعتها مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية والمبادرة الفرنسية – المكسيكية بشأن استخدام حق النقض في حالة ارتكاب فظائع جماعية. وندعو الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن إلى الالتزام بوقف استخدام حق النقض منع الجرائم الفظيعة أو إنهائها.

السيد آل ثاني (قطر): السيد الرئيس، نشكركم على عقد هذه الجلسة الهامة التي تأتي ضمن سلسلة جهودنا المشتركة لتطوير وتعزيز مبدأ المسؤولية عن الحماية.

وأعرب عن انضمام دولة قطر إلى البيان المقدم نيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

إن التزام دولة قطر بمبدأ المسؤولية عن الحماية يتسق مع إيمانها الراسخ بالتعاون الدولي لإرساء دعائم الأمن الجماعي واحترامها للقانون

الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة. وانطلاقاً من هذا الالتزام الثابت، واصلت دولة قطر جهودها لتعزيز المسؤولية عن الحماية على الصعد كافة. وأنتهز هذه الفرصة لأعرب عن اعتزاز بلدي العميق بتوليه الرئاسة المشتركة لمجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية خلال الفترة من 2018 إلى 2020، والتي شهدت العديد من الجهود المشتركة المثمرة في دعم وتعزيز مبدأ المسؤولية عن الحماية.

ويسرني الترحيب بالتقرير السنوي للأمين العام لهذه السنة ويسرني الترحيب بالتقرير السنوي للأمين العام لهذه السنة (A/77/910)، والذي يتيح مجدداً فرصة مهمة للدول الأعضاء لمناقشة كيفية منع الفظائع والوفاء بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 جنباً إلى جنب، وتقديم إطار مفاهيمي متسق وتوصيات بناءة حول كيفية الاستفادة من التعاون الإنمائي والمساعدة التقنية وبناء القدرات لمعالجة الأسباب الجذرية، وتخفيف العوامل الأخرى التي تزيد من مخاطر الجرائم الفظيعة.

وفي هذا الصدد، تؤكد دولة قطر على الترابط الوثيق بين التنمية والمسؤولية عن الحماية، باعتبار أنه يمكن للتنمية أن تبني وتخلق الشروط والمتطلبات اللازمة لتحقيق السلام المستدام. ونؤكد بأن هذه المرتكزات تقع في أولويات السياسة الخارجية لدولة قطر التي تقوم على دعم الدبلوماسية الوقائية والمقاربة الشاملة لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات. وفي هذا السياق، واصلت دولة قطر جهودها الإنسانية والإنمائية في دعم العديد من المشاريع في الدول النامية والمتأثرة بالنزاعات والحروب، ويستفيد من هذه المشروعات الملايين من الأشخاص حول العالم، وذلك بالشراكة مع منظمات الأمم المتحدة والشركاء الإقليمين والدوليين.

تنعقد هذه الجلسة في ظل تزايد الحاجة إلى العمل الدولي المتعدد الأطراف في مختلف المجالات، ولا سيما في وقت تتضافر فيه الجهود لمواجهة النزاعات الإقليمية والدولية الخطيرة التي تتزايد باطراد، وبلا أفق لحلول سياسية ناجعة ومستدامة، مما ضاعف أعداد النازحين واللاجئين، وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم الدولية الفظيعة

على نطاق العالم، الأمر الذي يستلزم اتخاذ إجراءات وتدابير أكثر نجاعة واتساقاً من المجتمع الدولي للوفاء بمسؤوليته لحماية المدنيين، ولا سيما الفئات الضعيفة والمهمشة.

نعيد التأكيد بأن لمجلس الأمن، بحكم ولايته بموجب الميثاق، مسؤولية خاصة ومستحقة لمنع الجرائم الفظيعة عملاً بمبدأ المسؤولية عن الحماية، من خلال كذلك الامتناع عن استخدام حق النقض في الحالات التي تنطوي على جرائم فظيعة.

إن نجاح المجتمع الدولي في التصدي للفظائع يستلزم تعبئة كافة فئات المجتمع، لا سيما النساء والفتيات والشباب الذين يشكلون الغالبية من المجتمعات، لذلك فإننا نشدد على ضرورة إشراكهم في جميع الجهود المتعلقة بتحقيق السلام المستدام والتنمية المستدامة كركائز أساسية لتعزيز مبدأ المسؤولية عن الحماية.

في الختام، تعيد دولة قطر التأكيد على التزامها الثابت بمبدأ المسؤولية عن الحماية، والعمل على تعزيزه من خلال مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، وعبر دعم الجهود والمبادرات المتعددة الأطراف في هذا الصدد.

السيد دي بونو سانت كاسيا (مالطة) (تكلم بالإنكليزية): نشكر رئيس الجمعية العامة على عقد هذه الجلسة.

وتؤيد مالطة البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. ونود أن نضيف بعض الملاحظات بصفتنا الوطنية.

تتيح لنا هذه المناقشة فرصة سانحة للتذكير بالتزامنا الجماعي في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، الذي تعهدنا فيه بحماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وفي ذلك الصدد، نرحب بتقرير الأمين العام (A/77/910) وتركيزه على العلاقات المتبادلة بين التنمية المستدامة والمسؤولية عن الحماية.

إن أوجه القصور في التنمية - مثل الفقر، وانعدام الأمن الغذائي، والتمييز الممأسس، وعدم الحصول على فرص التعليم، وأوجه عدم

23-18349 **30/34**

المساواة الاقتصادية والجنسانية والإقصاء الاجتماعي – يمكن أن تؤدي إلى تفاقم المظالم القائمة وتؤدي إلى ارتفاع مخاطر حدوث فظائع جماعية. توفر لنا خطة التنمية المستدامة لعام 2030 إطاراً للتعاون العالمي لتحقيق مستقبل أفضل وأكثر استدامة. وبتنفيذ التزاماتنا في ذلك الصدد، يمكننا أن نهيئ الظروف المؤاتية للسلام المستدام والنمو المنصف والحوكمة الخاضعة للمساءلة والاستقرار. وسيعزز ذلك احتمالات تحقيق الأهداف الأساسية للمسؤولية عن الحماية وحماية المدنيين من الجرائم الفظيعة. وكما يبين التقرير بشكل مؤلم، ما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله. ويجب أن نركز على تعزيز الوقاية، وفهم عوامل الخطورة الرئيسية، والتصدي لجميع أشكال العنف. ومن هذا المنطلق، نرحب بتوصيات التقرير التي تركز على الكشف المبكر عن الفظائع والإنذار المبكر بها ومنعها والتصدي لها، فضلاً عن دعوته إلى وضع برامج إنمائية تراعي مخاطر وقوع الفظائع ودوافعها.

وتشدد مالطة على أن استراتيجيات منع الفظائع لا يمكن أن تكون فعالة إلا عندما يشارك السكان المتضررون في تتميتها وتنفيذها ورصدها، وعندما يتم الاستماع إلى أصوات الضحايا والناجين والنساء والشباب. تضفي النزاعات الحالية في السودان وأوكرانيا وميانمار وسورية وأفغانستان وأماكن أخرى مزيداً من الإلحاح على الحاجة إلى ردم الهوة بين التزامات الدول الأعضاء بموجب القانون الدولي والواقع الذي يواجهه السكان المعرضون لخطر الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقى والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ومن مسؤوليتنا الجماعية، بما في ذلك في مجلس الأمن، أن نتخذ إجراءات واضحة وفي أوانها لمنع وقوع الجرائم الفظيعة. وفي ذلك الصدد، تؤيد مالطة المبادرة الفرنسية - المكسيكية بشأن ضبط استخدام حق النقض في حالة الفظائع الجماعية، ومدونة قواعد السلوك لمجموعة المساءلة والاتساق والشفافية، ومبادرة حق النقض. في السياقات التي يفشل فيها المجتمع الدولي في الوفاء بالتزامه بمنع ارتكاب جرائم فظيعة، يكون من الضروري إعطاء الأولوبة للمساءلة وإقامة العدالة. وتؤدى محكمة العدل الدولية، وكذلك المؤسسات القضائية الدولية الأخرى، دوراً حاسم الأهمية في ذلك الصدد.

وأود أيضاً أن أؤكد مجدداً على دعم مالطة الكامل للمكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية والمسؤولية عن الخاصين للأمين العام المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية. فالجهود التي يبذلونها للوفاء بولاياتهم المعقدة وتزويد الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة بمشورة ملموسة وحسنة التوقيت بشأن تنفيذ الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية جديرة بالثناء. كما نشعر بالامتنان لما تُسهم به الجهات الفاعلة الأخرى في منع الجرائم الفظيعة، بما في ذلك المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان والعاملون في المجال الإنساني، التي ترصد المخاطر وتوفر لذا الإندارات المبكرة.

وفي الختام، أشدد على أن أي مبادرة تسعى إلى النهوض بالوفاء بتعهدنا الذي قطعناه في عام 2005 وتسعى إلى ضمان ألا يقف المجتمع الدولي متفرجاً على الجرائم الفظيعة وانتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق هي مبادرة جديرة بالثناء.

السيد هوليس (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بنقديم الشكر إلى المستشار الخاص أوكوث – أوبو على بيانه اليوم وعلى إسهامه المستمر هو والمستشارة الخاصة نديريتو في منع الفظائع وفهمنا للمسؤولية عن الحماية. وأود أيضاً أن أشكر الأمين العام على تقريره عن العلاقة بين المسؤولية عن الحماية والتنمية المستدامة (A/77/910).

لقد بات التحدي الذي يواجهه المدافعون عن المسؤولية عن الحماية اليوم تحدياً هائلاً. وكما ورد في تقرير الأمين العام، فإن للقضايا المتقاطعة – بما في ذلك تغير المناخ، والأثر الطويل الأجل لجائحة مرض فيروس كورونا، وأزمات الغذاء والطاقة – تأثيراً خطيراً بشكل خاص على فئات السكان الأكثر ضعفاً، مما يقلل من قدرتهم على الصمود أمام الفظائع. ومنذ المناقشة التي جرت في العام الماضي، شهدنا انتشار الفظائع. وفي الآونة الأخيرة، كما أشارت المستشارة الخاصة المعنية بمنع الإبادة الجماعية، شهدنا تقارير مقلقة للغاية عن زيادة العنف القائم على أساس عرقي في دارفور بالسودان. ويجب على المجتمع الدولي ألا يسمح للتاريخ بأن يعيد نفسه. بالإضافة ويجب على المجتمع الدولي ألا يسمح للتاريخ بأن يعيد نفسه. بالإضافة

> إلى ذلك، وردت تقاربر مروعة عن الفظائع منذ غزو روسيا لأوكرانيا، بما في ذلك الاستهداف المتعمد للمدنيين وترحيلهم القسري.

ومع استمرار الفظائع، ينبغي أن نتذكر مسؤوليتنا الجماعية عن حماية المدنيين وأن نسأل أنفسنا ما الذي يمكن عمله أكثر من ذلك لتحقيق هذا الأمر. ولا يساور المملكة المتحدة شك في أن التنمية تؤدى دوراً حاسماً. ومن الواضح أن مكافحة عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، مع تركيزه على بناء مؤسسات قوية، هي إجراءات يمكن أن تلعب أيضاً دوراً مهماً في معالجة أسباب الفظائع. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، يجب أن تراعي الجهات الفاعلة في مجال التنمية، بما في ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة، أثر عملها على مخاطر الفظائع. وفي الواقع، من المهم أن تظل الرؤية واضحة لدى الجميع بشأن الروابط والتداخلات بين بناء السلام والحفاظ عليه وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومنع الفظائع.

ومن الأهمية بمكان أن نعمل على منع تقوقع تلك البرامج على نفسها، مع الاعتراف بأدواتها وأهدافها المختلفة وحمايتها. وفي ذلك الصدد، ندعو الأمم المتحدة إلى تطبيق منظور منع الفظائع الأساسية والتصدي للانتهاكات الجسيمة. على عملها، حيثما كان ذلك مناسباً، وإلى مراعاة أصوات السكان واحتياجاتهم في وضع البرامج وتنفيذها. وينبغي للمكتب المعنى بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية أن يضطلع بدور رئيسي في ضمان أن يكون منع الفظائع جزءاً أساسياً من مجموعة أدوات أفرقة الأمم المتحدة العاملة في بلد ما. كما ندعو المكتب إلى إعطاء الأولوية لاستخلاص المعلومات من جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة بغية الاسترشاد بها في اتباع نهج قوي للإنذار المبكر. وفي حين يجب التعامل مع الإنذار المبكر بحساسية، فمن الأهمية بمكان أيضا دق ناقوس الخطر قبل فوات الأوان.

> ولا تزال المملكة المتحدة ملتزمة بمنع الفظائع وتحمل المسؤولية عن الحماية. ومن بين المبادرات الأخرى، نعمل حالياً على تعزيز الرصد والقدرة التحليلية على الصعد القطرية والإقليمية والعالمية

وتسخير إمكانات الاستخبارات المفتوحة المصدر للإنذار المبكر. كما أننا ندرك تماما الديناميات الجنسانية للفظائع وتأثيرها الفريد على النساء والفتيات. ويجب أن تركّز جهود منع الفظائع على الناجين وأن تراعى الفوارق بين الجنسين. وتعمل المملكة المتحدة على الوقاية والمساءلة، بما في ذلك عن منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، من خلال مبادرة لجنة المساءلة وفرقة العمل الجديدة للناجين، التي تركز على تعزيز المساءلة على الصعيد الوطني، وكذلك من خلال دعمنا لاعتماد اتفاقية لمنع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والمعاقبة عليها.

وفي الختام، وبالعودة إلى كلمات الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، تظل المملكة المتحدة ملتزمة بحماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقى والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

السيد سباسى (ألبانيا) (تكلم بالإنكليزية): إن المسؤولية عن الحماية هي واحدة من أهم التطورات في وضع المعايير في العقدين الماضيين، خاصة وأنها تعيد وضع السيادة في إطار المسؤولية. فهي توفر توجيهاً ملموساً للمجتمع العالمي في التمسك بالمعايير والقيم

ونرجب بتقرير الأمين العام (A/77/910) وتوصياته ونشيد بعمل المستشارين الخاصين للأمين العام المعنيين بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية.

إننا نواجه اليوم، وللأسف، مستوبات غير مسبوقة من العنف والفظائع. وهذا ما يحدث في أوكرانيا والسودان وإثيوبيا والساحل الأفريقي واليمن وميانمار وهايتي وأماكن أخرى. فالفقر والتمييز وتدني مستوى التعليم وأوجه عدم المساواة الاقتصادية والجنسانية والفساد والإفلات من العقاب والافتقار إلى الحوكمة الرشيدة كلها عوامل خطر تؤدى لارتكاب جرائم فظيعة. وتعتقد ألبانيا أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية حقوق الناس في أراضيها وضمان التنمية المستدامة. إن بناء مجتمعات أكثر مرونة أمر بالغ الأهمية لمنع جرائم الفظائع الجماعية. وتتطلب الوقاية إصلاحات وتآزرا وثيقاً بين الجهات المعنية الوطنية

23-18349 32/34

والدولية والدول والمجتمع المدني بغية معالجة أسباب تكرار النزاع والعنف اللذين يمكن أن يؤديا إلى فظائع جماعية.

وتشجعنا الجهود الرامية إلى زيادة تعزيز وتعميم المسؤولية عن الحماية في جميع أرجاء منظومة الأمم المتحدة. ويتعين على المجتمع الدولي والدول أن تتصدى للدوافع التي تديم المعاناة الإنسانية، بما في ذلك تغير المناخ، وأن تستثمر في الوقاية من أجل حماية شعوبها من الفظائع. إننا نؤيد تطبيق جميع الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية – التنمية وحقوق الإنسان والسلام والأمن. ونؤيد أيضاً جميع الجهود الرامية إلى زيادة تعزيز تنميتها. ومن شأن عدم النظر في الإندارات المبكرة والتهديدات وعوامل الخطر الرئيسية المرتبطة بالجرائم الفظيعة أن يقوض حماية المدنيين ومنع نشوب النزاعات والسلام المستدام.

إن تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030 أمر ضروري للمجتمع الدولي لمعالجة الأسباب الجذرية للفظائع الجماعية، فضلاً عن كونه حجر الزاوية لمنع الفظائع. ولا غنى عن المؤسسات المستجيبة والشفافة لدعم سيادة القانون وضمان احترام حقوق الإنسان والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية. ولكن أياً من هذه الجهود لن يؤتي ثماره إذا لم نكفل المساءلة عن الفظائع الجماعية ونمنع تصاعد المخاطر. واستمرار الإفلات من العقاب على الفظائع الجماعية الجماعية يعني تدمير سيادة القانون والمؤسسات اللازمة لحماية المصالح الأساسية للبشر.

وأود أن أختتم بالتأكيد على أن ألبانيا تؤيد لهذه الأسباب تأييداً تاماً زيادة تعزيز المسؤولية عن الحماية والتشدد في تطبيقها عند الحاحة.

السيدة خيمينيث دي لا هوث (إسبانيا) (تكلمت بالإسبانية): تؤيد إسبانيا البيانين اللذين أدلى بهما المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل كرواتيا بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

ونود أن نشكر الأمين العام على تقريره الأخير (A/77/910)، ونرحب أيضاً بعمل المستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية

عن الحماية. ينظر تقرير الأمين العام في الصلة بين التحديات التي تواجه التنمية المستدامة ومخاطر الجرائم الوحشية وأسبابها ودوافعها. إن لهذه الصلة، التي تم تسليط الضوء عليها بالفعل في إطار تحليل الجرائم الفظيعة، أهمية خاصة في السياق الحالي للأزمات المتعددة والنكسات المقلقة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. كما أنها تكشف عن الطابع الشامل لمفهوم المسؤولية عن الحماية.

وتوافق إسبانيا على إعطاء الأولوية للصلة بين المسؤولية عن الحماية. وترتبط تلك الحماية والتنمية بغية تفعيل مفهوم المسؤولية عن الحماية. وترتبط تلك الصلة بدورها ارتباطاً وثيقاً بنهج الترابط الثلاثي – أي التكامل الضروري بين العمل الإنساني والتنمية والسلام والأمن. وقد أدرجت إسبانيا هذا النهج في قانونها الأخير بشأن التعاون من أجل التنمية المستدامة والتضامن العالمي. كما سيتم دمج النهج في الخطة المتوسطة الأجل المقبلة للتعاون الإسباني للفترة 2023–2026. يوفر مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة فرصة لضخ زخم جديد في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مما يساهم في تعزيز مجتمعات أكثر عدلاً وسلاماً وشمولية. ويجب أن تكون نتائج مؤتمر القمة متناسبة مع حجم التحديات، ويجب أن نتابع تلك النتائج على نحو كاف.

ويذكر التقرير أيضاً بأن العمليات التي تؤدي إلى فظائع جماعية كثيراً ما تتسم بأنماط معينة من انتهاكات حقوق الإنسان. ومن الضروري أن نحمي ونعزز وظيفة الإنذار المبكر لمجلس حقوق الإنسان وأن نكافح الإفلات من العقاب، وهو محرك آخر يزيد من المخاطر.

وما فتئت إسبانيا ملتزمة التزاماً نشطاً بمبدأ المسؤولية عن الحماية. وقد أظهرنا ذلك الالتزام على الصعيد الدولي من خلال مشاركتنا في مجموعة الأصدقاء وفي الشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية. وقد تجسد هذا الالتزام أيضاً في الأهمية التي أوليناها لتلك المسألة خلال عضويتنا في مجلس الأمن للفترة 2015–2016، فضلاً عن مشاركتنا في المناقشات والحوارات التفاعلية للجمعية العامة.

وعلى الصعيد الوطني، ما فتئت إسبانيا تسعى جاهدة إلى إدماج مبدأ المسؤولية عن الحماية في تشريعاتنا المحلية، حتى أصبح القانون الجنائي الإسباني يُجرّم الآن الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، تمشياً مع أحكام نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وعلاوة على ذلك، فإن استراتيجية السياسة الخارجية الحالية واستراتيجية الدبلوماسية الإنسانية الإسبانية التي اعتمدت مؤخراً تضعان المسؤولية عن الحماية في أولوياتهما وأعمالهما. وستواصل إسبانيا إعطاء الأولوبة لنهج وقائي واستباقي ورادع للنزاعات يركز على

الدبلوماسية والوساطة والتعاون الإنمائي، وفقاً الالتزامنا بمبدأ المسؤولية عن الحماية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند في هذه الجلسة. وسنستمع إلى بقية المتكلمين بعد ظهر اليوم هنا في القاعة، بعد البنود التي كان من المقرر النظر فيها بالفعل.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 132 من جدول الأعمال.

رُفعت الجلسة الساعة 12/55.

23-18349 **34/34**